

الصَّيَامُ يَطْفُمُ
الْمَحَبَّةَ

صِيَامُ الْمُحِبِّينَ (مُشَاهِدٌ وَأَحْوَالٌ)

مُسْتَلَقٌ مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ /

مَحَبَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُنْتَهَى غَايَاتِ الْمُقَرَّبِينَ

إعداد

زَكْرِيَّا بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّادُ

غزة - فلسطين

هَذِهِ الْمَادَّةُ الْإِلِكْتُرُونِيَّةُ PDF مِنْ إِعْدَادِ دَارِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ،
وَإِصْدَارَاتِهَا الْحَدِيثَةُ الْخَاصَّةُ، لِلْمُطَالَعَةِ الْهَاتِفِيَّةِ وَاللُّوْحِيَّةِ
وَالْحَاسُوبِيَّةِ.

(سَاهِمٌ بِالنُّشْرِ أَخِي الْكَرِيمِ، وَأَهْدِيهَا لِمَنْ تُحِبُّ؛ جَزَاكَ اللَّهُ تَعَالَى
خَيْرًا، فَالِدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ☺)

إِضَاءَةٌ

سِلْسِلَةُ عِبَادَاتِ الْمُحِبِّينَ

إِضَاءَةٌ

هِيَ سِلْسِلَةُ تَعَبُّدِيَّةٍ، وَفَاءُ عَدَدِهَا ثَمَانِيَةُ أَجْزَاءٍ، بَعْدَ أَبْوَابِ جَنَّةِ رَبَّنَا ﷺ الثَّمَانِيَةِ، اسْتَلَنَّاها مِنَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ (مَحَبَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُنْتَهَى غَايَاتِ الْمُقَرَّبِينَ) الْمَكُونِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ، تَعَجَّلْنَا إِخْرَاجَهَا؛ لِتَعَجُّلِ الْفَائِدَةِ، وَلِقَلَّةِ ذَاتِ الْيَدِ، وَتَعَذُّرِ النِّفْقَةِ لِطَبَاعَتِهَا مُجْتَمِعَةً. تَعْرُضُ هَذِهِ السِّلْسِلَةُ نَمَازِجَ وَمَشَاهِدَ وَأَحْوَالًا حَيَّةً لِعِبَادٍ رَسَّخُوا فِي بَابِ مَحَبَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﷺ، فَهُمْ قَوْمٌ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى عَنْ عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ، يَطْلُبُونَ مَنَازِلَ الْمُقَرَّبِينَ السَّابِقِينَ؛ فَهِيَ سَنَاءٌ وَضَاءٌ، وَنُورٌ مُبِينٌ لِكُلِّ مَنْ رَامَ مَنَازِلَ الْمُحِبِّينَ، وَطَلَبَ دَرَجَاتِ الْمُقَرَّبِينَ، وَقَصَدَ الْمَسِيرَ إِلَيْهِمَا؛ مَكُونَةً مِنَ الْعَنَاوِينَ الْآتِيَةِ:

- | | |
|------------------------------|---|
| (1) صَلَاةُ الْمُحِبِّينَ. | (5) قِيَامُ لَيْلِ الْمُحِبِّينَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ. |
| (2) إِنْفَاقُ الْمُحِبِّينَ. | (6) تِلَاوَةُ الْمُحِبِّينَ. |
| (3) صِيَامُ الْمُحِبِّينَ. | (7) ذِكْرُ الْمُحِبِّينَ. |
| (4) حُجُّ الْمُحِبِّينَ. | (8) جِهَادُ الْمُحِبِّينَ وَرِبَاطُهُمْ. |

سَائِلِينَ رَبًّا كَرِيمًا، بَرًّا رَحِيمًا: النِّفْعَ الْعَمِيمَ، وَالثَّوَابَ الْكَرِيمَ لِعُقُومِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَبِّ وَاسِعٍ مَجِيدٍ.

زكريا بن طه شحادة



القَارِئُ الْكَرِيمُ

❖ اقْرَأْ هَذَا الْكِتَابَ بِنِيَّةِ الْعَمَلِ بِمَا فِيهِ؛ فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ

بِلَا عَمَلٍ، وَلَا خَيْرَ فِي عَمَلٍ بِلَا نِيَّةٍ خَالِصَةٍ.

❖ قِفْ عِنْدَ كُلِّ عُنْوَانٍ، وَأَحْضِرْ لَهُ نِيَّةً خَالِصَةً؛ فَإِنَّ أَجْرَ الْعَبْدِ

إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ.

❖ لَا تَتْرُكِ الْكِتَابَ حَتَّى تُتِمَّهُ؛ فَلَعَلَّ مَا فِي آخِرِهِ أَنْفَعُ مِمَّا فِي

أَوَّلِهِ، وَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيْنَ تَكُونُ الْبَرَكَةُ، وَلَعَلَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي

تَرَفَعْتَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى آخِرُ مَا تَقْرَأُ.

❖ كَتَبَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِلَى عُمَرَ بْنِ

عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه: «اعْلَمْ يَا عُمَرُ أَنَّ عَوْنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ بِقَدْرِ

نِيَّتِهِ، فَمَنْ خَلَصَتْ نِيَّتُهُ؛ تَمَّ عَوْنُ اللَّهِ لَهُ، وَمَنْ نَقَصَتْ نِيَّتُهُ؛

نَقَصَ عَنْهُ مِنْ عَوْنِ اللَّهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ» ⁽¹⁾.

(1) انظر: إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد بن

❖ جَدِيرٌ بِالْمُجْتَهِدِينَ فِي الْعِبَادَةِ، الَّذِينَ يَنْشُدُونَ الْوُصُولَ إِلَى
مَحَبَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَسْتَقْصُوا أَخْبَارَ الْمُجْتَهِدِينَ فِي بَابِ
الصِّيَامِ؛ وَأَنْ يَعْزِمُوا عَلَى التَّاسِّي بِهِمْ؛ فَإِنَّ التَّشَبُّهَ بِالْكَرَامِ
فَلَاخٌ.

❖ إِذَا قَضَيْتَ حَاجَتَكَ مِنَ الْكِتَابِ؛ فَأَهْدِهِ لِمَنْ تُحِبُّ مِنْ
إِخْوَانِكَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَعَلَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ؛ فَيَكُونُ لَكَ مِثْلُ أَجْرِهِ،
وَلَعَلَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ أَكْثَرَ مِنْكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا
سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ
إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ»⁽¹⁾.



(1) أخرجه الترمذي في سننه، بابُ مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ: 34 / 5،
رقم: (2656)، وصَحَّحه الألباني.



مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا، وَيَرْضَى، وَكَمَا يَنْبَغِي؛ لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ، حَمْدًا يَمْلَأُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمَا شَاءَ رَبُّنَا مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، بِمَجَامِعِ حَمْدِهِ كُلِّهَا: مَا عَلِمْنَا مِنْهَا، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ؛ عَلَى نِعَمِهِ كُلِّهَا: مَا عَلِمْنَا مِنْهَا، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ؛ عَدَدَ مَا حَمَدَهُ الْحَامِدُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ، وَعَدَدَ مَا جَرَى بِهِ قَلَمُهُ، وَأَحْصَاهُ كِتَابُهُ، وَأَحَاطَ بِهِ عِلْمُهُ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَرَضِيَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَإِمَامِنَا؛ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ.

فَلْنُ كَانَ فَرْحُ عَامَّةِ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِالظَّفَرِ بِزُوجَةٍ يَظُنُّ فِي وَصَالِهِ بِهَا السَّعَادَةَ وَالْهَنَاءَةَ فِي حَيَاتِهِ، يَتَحَبَّبُ إِلَيْهَا، وَتَتَحَبَّبُ إِلَيْهِ، يَتَصَنَّعُ لَهَا، وَتَتَصَنَّعُ لَهُ، تَتَزَيَّنُّ لَهُ وَيَتَزَيَّنُّ لَهَا، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عِبَادًا غَايَةَ سَعَادَتِهِمْ، وَمُنَى

مُنَاهُمْ الظَّفَرُ بِمَحَبَّةِ رَبِّهِمْ وَمِلِكِهِمْ، يَتَصَنَّعُ أَحَدُهُمْ إِلَيْهِ بِالطَّاعَاتِ، وَيَتَجَمَّلُ لَهُ بِالْعِبَادَاتِ، هَمُّهُ الْوَصْلُ بِهِ، وَهَنَاءُتُهُ سَاعَةً يَخْلُو بِهِ فِي الْخَلَوَاتِ، يَنَاجِيهِ بِقَلْبٍ تَأَجَّجَتْ فِيهِ نِيرَانُ الْمَحَبَّةِ وَالْأَشْوَاقِ، وَبِنَفْسٍ تَوَاقَّةٍ لِقُرْبِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا رِضَا سَيِّدِهِ وَمَحَبَّةِ وَالْقُرْبِ مِنْهُ. إِذَا تَكَلَّمَ؛ فَعَنْهُ يَتَكَلَّمُ، وَإِذَا اشْتَغَلَ فِكْرُهُ؛ فِيهِ يَشْتَغِلُ، وَإِذَا سَكَنَ؛ فَلِإِيَّاهُ - لَا إِلَى سِوَاهُ - يَسْكُنُ. كُلُّ الَّذِي يَتَّبِعِيهِ الْفَوْزُ بِرُبُّنَةِ الْمَحَبَّةِ، وَنَزُولُ مَنَازِلِهَا، وَكُلُّ الَّذِي يَخْشَاهُ أَنْ يُحْبَسَ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَوْ أَنْ يُضْرَبَ بِسَوْطِ الْبُعْدِ وَالْجَفَاءِ؛ فَيُحْرَمَ الْقُرْبَ مِنْ مَوْلَاهُ. لَا يُلْهِيه جَمَالُ مَنْظَرٍ، وَلَا حُسْنُ صَوْتٍ أَوْ صُورَةٍ عَنِ الشُّغْلِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَفْتِنُهُ مَا يَرَى مِنْ ظَاهِرِ جَمَالِهِ وَقُوَّةِ شَبَابِهِ، فَيَتَزَيَّنُ لِغَيْرِ وَلِيٍّ. يُفْنِي شَبَابَهُ، وَيُنْفِقُ عُمُرَهُ، وَيَقْطَعُ أَيَّامَهُ؛ لَيْسَ لَهُ فِي ذَلِكَ شُغْلٌ إِلَّا إِرْضَاءُ سَيِّدِهِ، وَتَيْلُّ مَحَبَّتِهِ، لَا يَفْرَحُ بِوَصْلِ حَبِيبٍ، وَلَا بِقُرْبِ قَرِيبٍ، سِوَى حَبِيبِهِ الْأَعْظَمِ، وَسَيِّدِهِ الْأَكْرَمِ، فَلَمْ تَتْرُكْ مَحَبَّتَهُ فِي قَلْبِهِ مَكَانًا لِأَحَدٍ، وَلَا مَنَزَلًا لِسِوَاهُ. لَا يَزِيدُهُ مَرُّ اللَّيَالِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا حُبًّا، وَلَا يَزِيدُهُ كُرُّ الْأَيَّامِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا قُرْبًا، مُسَافِرٌ إِلَى رَبِّهِ عَبْدٌ عَلَى مَدَى الْأَنْفَاسِ، «لَا يَضَعُ عَصَا السَّيْرِ عَنْ عَاتِقِهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى مَطْلَبِهِ، قَدْ رُفِعَ

لَهُ عِلْمُ الْحُبِّ فَشَمَّرَ إِلَيْهِ، وَنَادَاهُ دَاعِيِ الْأَشْتِيَاقِ؛ فَأَقْبَلَ بِكُلِّيَّتِهِ عَلَيْهِ،
 أَجَابَ مُنَادِي الْمَحَبَّةِ إِذْ دَعَاهُ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَوَصَلَ السَّرَى فِي بَيْدَاءِ
 الطَّلَبِ، فَحَمِدَ عِنْدَ الْوُصُولِ سُورَاهُ ⁽¹⁾ ⁽²⁾، يَقْطَعُ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،
 وَيَطْوِي الْمَسَافَاتِ بِقَلْبِهِ وَرُوحِهِ أَضْعَافَ أَضْعَافَ مَا تُقْطَعُ بِمَرَاقِبِ
 الْفَضَاءِ وَوَسَائِلِ الْإِتِّصَالِ، يَسْكُنُ إِلَى رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سُكُونَ الطِّفْلِ
 النَّائِيهِ الْبَعِيدِ إِلَى أُمِّهِ حِينَ يَلْقَاهَا، لَا يَنْقَطِعُ بُكَاءُهُ، وَلَا يَسْكُنُ فُؤَادُهُ إِلَّا
 حِينَ يَرَاهَا، وَتَضُمُّهُ إِلَى صَدْرِهَا بِكِلْتَا يَدَيْهَا.

وَهَذَا هُوَ فَضْلٌ مِنْ فُصُولِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِ: (مَحَبَّةُ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ مُنْتَهَى غَايَاتِ الْمُقَرَّبِينَ)، وَهُوَ بَعْنَوَانِ: (صِيَامُ الْمُحِبِّينَ، مَشَاهِدُ
 وَأَحْوَالُ)، رَأَيْنَا أَنْ نَتَعَجَّلَ إِخْرَاجَهُ قَبْلَ تَمَامِ إِصْدَارِ الْكِتَابِ كَامِلًا؛ بِسَبَبِ
 قُصُورِ النِّفْقَةِ وَقِلَّةِ ذَاتِ الْيَدِ؛ رَجَاءً نَفْعِ فِتْنَةِ خَوَاصِّ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَ الْعِبَادِ،
 الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ فِي عِبَادَتِهِمْ وَصِيَامِهِمْ إِلَّا أَنْ يُوقِعُوهَا عَلَى أَحْسَنِ
 حَالٍ، وَأَنْ يُصَيَّبُوا بِهِ مَقْصُودَ الصِّيَامِ مِنْ تَحْقِيقِ التَّقْوَى فِي النَّفْسِ

(1) السَّرَى: سِير اللَّيْلِ، وَكُلُّ شَيْءٍ طَرَقَ لَيْلًا فَهُوَ سَارٍ، وَالْمَعْنَى: أَنْ النَّاسَ يَحْمَدُونَ
 مِنْ سَارٍ فِي اللَّيْلِ، وَوَصَلَ عِنْدَ الصَّبَاحِ مُبَكَّرًا، انْظُرْ: مَعْجَمُ الْعَيْنِ، لِلْخَلِيلِ: 291 / 7.

(2) طَرِيقُ الْهَجَرَتَيْنِ وَبَابُ السَّعَادَتَيْنِ، لَا بِنَ قِيمِ الْجُوزِيَّةِ: 51 / 1.

وَالْقُلُوبِ، وَكَسِرِ النَّفْسِ لَهُ بِتَرْكِ مَحَبُّوَاتِهَا وَمُشْتَهَاتِهَا لِرَبِّهَا تَبَارَكَ
وَتَعَالَى، وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، وَالْمُبَاعَدَةِ مِنَ النَّيْرَانِ، وَالتَّقَرُّبِ بِهِ إِلَى رَبِّ
الْأَرْبَابِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبُلُوغِ مَرْتَبَةِ مَحَبَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ فَإِنَّهُ مَا
أَصَابَتِ الْعِبَادُ مَحَبَّةَ رَبِّ الْعِبَادِ بِمِثْلِ التَّحَبُّبِ إِلَيْهِ بِصُنُوفِ الطَّاعَاتِ،
وَتَرَكَ الْمَحَبُّوَاتِ وَالْمَأْلُوفَاتِ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ، أَلَا وَإِنَّ الصِّيَامَ مِنْ أَرْجَى
الْعِبَادَاتِ، وَأَجَلِّ الْقُرْبَاتِ؛ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْمَقْصِدِ الْعَظِيمِ، لَا سِيَّمَا وَأَنَّا
نَرْفَعُ هُنَا مَشَاهِدَ رَاسِخَةٍ فِي بَابِ الاجْتِهَادِ فِي التَّعَبُّدِ عَامَّةً، وَفِي الصِّيَامِ
خَاصَّةً، وَإِنَّهُ لَا أَنْفَعَ لِلْعِبَادِ مِنْ رُؤْيَةِ نَمَازِجِ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْوُقُوفِ عَلَى
أَخْبَارِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، فَإِنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى الْأُنْسِ بِأَخْبَارِ مَنْ تُحِبُّ
وَمَا تُحِبُّ، وَكَمَا أَنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا يَتَذَاكِرُونَ قِصَصَ النَّجَاحَاتِ فِي أَبْوَابِ
التَّكْثُرِ مِنَ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ أَهْلَ الْمَحَبَّةِ يَجِدُونَ رُوحَهُمْ وَحَيَاتَهُمْ فِي مَشَاهِدَةِ
مَشَاهِدِ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُحِبِّينَ.

وَإِنَّهُ لَيْسَ لِلْعَاقِلِ الَّذِي عَرَفَ مَا لِرَبِّهِ **عَجَلٌ** عَلَيْهِ مِنْ حَقٍّ، وَمَا لِمَحَبَّةِ اللَّهِ
تَعَالَى عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَدَرٍ، هُمْ سِوَى بُلُوغِ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ يَسْعَى
لِنَيْلِ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى بِكُلِّ ثَمَنِ يُسْتَطَاعُ، وَيَجْتَهِدُ فِي سَبِيلِ بُلُوغِهَا بِكُلِّ
سَبَبٍ مُمَكِّنٍ، وَيَسْلُكُ لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا كُلَّ طَرِيقٍ مُوَصِّلٍ. إِذْ مَحَبَّةُ اللَّهِ

تَعَالَى أَسْمَى مَا يُؤْمَلُ الْعِبَادُ، وَأَجَلُ مَا يَرْجُونَ. وَصِدْقُ الْمَحَبَّةِ مَوْقُوفٌ عَلَى مَا يَبْذُلُهُ الْعِبَادُ مِنْ جُهْدٍ، وَمَا يَتَقَرَّبُونَ بِهِ مِنْ قُرْبَاتٍ، فَإِنَّ حُبَّ الْمَلِكِ لِعُمَالِهِ عَلَى قَدَرِ خِدْمَتِهِمْ لَهُ، وَإِسْرَاعِهِمْ فِي طَاعَتِهِ، وَأَدَاءِ مُرَادِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُحِبُّ، وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ، وَيَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِصُنُوفِ الطَّاعَاتِ، وَيَجْتَهِدُ فِي إِصْلَاحِ عَمَلِهِ وَإِحْسَانِهِ وَإِتْقَانِهِ حَتَّى يَنْزِلَ بِمَنْزِلَةِ الْمَحَبَّةِ عِنْدَ الْمَلِكِ، فَإِذَا أَحَبَّهُ الْمَلِكُ؛ فَلَا تَسْلَ عَنْ إِكْرَامِهِ لَهُ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا أَحَبَّتْ؛ أَكْرَمَتْ، وَإِذَا أَكْرَمَتْ؛ أَذْهَشَتْ.

وكتبه

زكريا بن طه شحادة

الخميس 18-7-2019م،

15 ذو القعدة 1440هـ



التَّحَبُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّيَامِ

لَا تَزَالُ الْمَحَبَّةُ بِأَهْلِهَا؛ تَحْمِلُهُمْ عَلَى الْعِبَادَاتِ؛ طَلَبًا لِمَحَبَّةِ رَبِّهِمْ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَنَيْلَ مَرْضَاتِهِ؛ فَهُمْ قَوْمٌ يَهْوُنُ عَلَيْهِمْ رُكُوبُ الْأَهْوَالِ،
وَلُزُومُ الْمَشَاقِّ؛ وَتَرْكُ حُظُوظِهِمْ، وَتَلَفُ أَبْدَانِهِمْ فِي سَبِيلِ بُلُوغِ مَحَبَّةِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَلَمَّا عَلِمَ الْعِبَادُ الْمُحِبُّونَ أَنَّ الصَّيَامَ مِنْ أَجْلِ الْقُرْبَاتِ؛ وَأَحَبَّهَا
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ كَابَدُوا نَفُوسَهُمْ فِيهِ؛ حَتَّى خَفَّ عَلَيْهِمْ، وَاسْتَعَذَّبُوهُ؛ لِمَا
وَجَدُوا مِنْ لَذَّةٍ مَا فِيهِ مِنْ مَعَانِي التَّعَبُّدِ وَالتَّحَبُّبِ لِلَّهِ تَعَالَى، قَالَ ضَيْغَمٌ:
«قَوُّوا عَلَى الْاجْتِهَادِ بِمَا يَدْخُلُ قُلُوبُهُمْ مِنْ حَلَاوَةِ الْعِبَادَةِ»⁽¹⁾.

أولاً: مِنْ خَصَائِصِ الصَّيَامِ⁽¹⁾

فَالصَّيَامُ مِنْ أُمّهَاتِ الْعِبَادَاتِ؛ الَّتِي بِهَا يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعِبَادُ الْمُحِبُّونَ مِنْ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، فَعَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: «لَا يُسَمَّى عَابِدٌ أَبَدًا عَابِدًا وَإِنْ كَانَ فِيهِ كُلُّ خَصَلَةٍ خَيْرٍ حَتَّى تَكُونَ فِيهِ هَاتَانِ الْخَصَلَتَانِ: الصَّيَامُ وَالصَّلَاةُ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمِهِ»⁽²⁾؛ وَذَلِكَ أَنَّ فِي الصَّيَامِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْفَوَائِدِ وَالْحِكَمِ وَالْأَسْرَارِ، نَذَرُ مِنْهَا ثَلَاثَةٌ أَسْرَارٍ:

(1) فِي الْفَرْقِ بَيْنَ لَفْظَتِي الصَّيَامِ وَالصَّوْمِ: قَالَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ فِي الْفُرُوقِ اللَّغَوِيَّةِ: «الْفَرْقُ بَيْنَ الصَّيَامِ وَالصَّوْمِ: قَدْ يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الصَّيَامَ هُوَ الْكَفُّ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ مَعَ النِّيَّةِ، وَيُرْشَدُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 183]. وَالصَّوْمُ: هُوَ الْكَفُّ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ، وَالْكَلَامُ كَمَا كَانَ فِي الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ، وَإِلَيْهِ يُشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى مُخَاطَبًا مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: ﴿فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: 26]؛ حَيْثُ رَتَبَ عَدَمَ التَّكَلُّمِ عَلَى نَذْرِ الصَّوْمِ، انْظُرْ: مَعْجَمُ الْفُرُوقِ اللَّغَوِيَّةِ، لِلْعَسْكَرِيِّ: 1/ 325. كَمَا دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَنَّ الصَّوْمَ يَأْتِي بِمَعْنَى الصَّيَامِ الْمَقْرُونِ بِالنِّيَّةِ.

(2) حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ، لِأَبِي نَعِيمٍ: 2/ 318.

الأول: إِضَافَةُ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ، قَالَ: «اعْلَمْ أَنَّ فِي الصِّيَامِ خَصِيصَةً لِيَسْتُ فِي غَيْرِهِ، وَهِيَ إِضَافَتُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، حَيْثُ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ...»⁽¹⁾. وَكَفَى بِهِذِهِ الْإِضَافَةُ شَرَفًا، كَمَا شَرَّفَ الْبَيْتَ بِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي﴾⁽²⁾، فَفِي الصَّوْمِ مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ سِرٌّ وَعَمَلٌ بَاطِنٌ، لَا يَرَاهُ الْخَلْقُ وَلَا يَدْخُلُهُ رِيَاءٌ.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَهْرٌ لَعَدُوِّ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ وَسِيلَةَ الْعَدُوِّ الشَّهَوَاتُ، وَإِنَّمَا تَقْوَى الشَّهَوَاتُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَمَا دَامَتْ أَرْضُ الشَّهَوَاتِ مُخَصَّبَةً؛ فَالشَّيَاطِينُ يَتَرَدَّدُونَ إِلَى ذَلِكَ الْمَرْعَى، وَبِتَرْكِ الشَّهَوَاتِ تَضِيقُ عَلَيْهِمُ الْمَسَالِكُ»⁽³⁾.

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، بَاب: هَلْ يَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شَتَمَ: 29 / 3، رَقْم:

(1904).

(2) الْحَجَّ: 26.

(3) مُخْتَصَرٌ مِنْهَا جُ الْقَاصِدِينَ، لِلْمَقْدِسِيِّ: 35 / 1.

الثاني: الصيام لا يدخل تحت التقدير

ومنها ما جاء في رواية مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي» (1).

فكُلُّ عَمَلٍ لَهُ وَزَنٌّ وَتَقْدِيرٌ، تُحْصِيهِ الْمَلَائِكَةُ الْمُوَكَّلَةُ؛ إِلَّا الصَّوْمَ فَلَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْدِيرِ الْمَلَائِكَةِ؛ وَإِنَّمَا الَّذِي يَتَوَلَّى الْمُكَافَأَةَ عَلَيْهِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ، فَيَفْرُغُ لِلْعَبْدِ الصَّائِمِ مِنَ الْأَجْرِ إِفْرَاغًا، يَلِيقُ بِكَرَمِ الْكَرِيمِ الْأَكْرَمِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مَا يُسْعِدُ وَيُدْهَشُ مِمَّا لَا يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ؛ قَالَ عَلِيُّ الْقَارِي: الْمَعْنَى أَنَّ «كُلَّ عَمَلٍ صَالِحٍ لِابْنِ آدَمَ (يُضَاعَفُ)، أَي: ثَوَابُهُ فَضْلًا مِنْهُ تَعَالَى، (الْحَسَنَةُ)، أَي: جِنْسُ الْحَسَنَاتِ الشَّامِلِ لِأَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ مُضَاعَفٌ وَمُقَابَلٌ (بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا)؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ (2)، وَهَذَا أَقَلُّ الْمُضَاعَفَةِ، وَإِلَّا فَقَدْ يَزْدَادُ إِلَى

(1) أخرجه مسلم، باب: فضل الصيام: 807/2، رقم: (1151).

(2) الأنعام: 160.

سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، بَلْ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (1)، وَقَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (2). قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِلَّا الصَّوْمَ)، فَإِنَّ ثَوَابَهُ لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ، وَلَا يُحْصَى حَصْرُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى خُصُوصِيَّاتٍ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ يَتَوَلَّى جَزَاءَهُ بِنَفْسِهِ، وَلَا يَكُلُّهُ إِلَّا مَلَائِكَةُ قُدُسِهِ» (3). «فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءُ الصَّوْمِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمُضَاعَفَةِ، فَتَكُونُ الْأَعْمَالُ كُلُّهَا تُضَاعَفُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْحَصِرُ تَضْعِيفُهُ فِي هَذَا الْعَدَدِ، بَلْ يُضَاعَفُهُ اللَّهُ ﷻ أَضْعَافًا كَثِيرَةً بِغَيْرِ حَصْرِ عَدَدٍ؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنَ الصَّبْرِ،

(1) البقرة: 245.

(2) البقرة: 261.

(3) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي الفاري: 4 / 1362.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (1)، وَلِهَذَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرَ الصَّبْرِ (2) (3).

الثالث: الصَّيَامُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ لِرَدِّ الْمَظَالِمِ

وَمِنْهَا مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» (4).

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ: «وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي ذَلِكَ مَا قَالَهُ سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ: «هَذَا مِنْ أَجْوَدِ الْأَحَادِيثِ وَأَحْكَمِهَا، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُحَاسَبُ اللَّهُ ﷻ عَبْدَهُ وَيُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا

(1) الزمر: 10.

(2) جَاءَتْ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: 14/538، رَقْم: (8986)، وَصَحَّحَهُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوط.

(3) لطائف المعارف، لابن رجب: 1/150.

(4) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: 16/75، رَقْم: (10025)، وَصَحَّحَهُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوط.

الصَّوْمُ فَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ وَيُدْخِلُهُ بِالصَّوْمِ الْجَنَّةَ⁽¹⁾.
 فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ الصِّيَامَ لِلَّهِ ﷻ؛ فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَى أَخْذِ أَجْرِهِ مِنَ
 الصِّيَامِ، بَلْ أَجْرُهُ مُدْخَرٌ لِصَاحِبِهِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، وَحِينَئِذٍ فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ سَائِرَ
 الْأَعْمَالِ قَدْ يُكْفَرُ بِهَا ذُنُوبُ صَاحِبِهَا؛ فَلَا يَبْقَى لَهَا أَجْرٌ فَإِنَّهُ يُوزَنُ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَيُقَصُّ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَإِنْ بَقِيَ مِنَ
 الْحَسَنَاتِ حَسَنَةٌ دَخَلَ بِهَا صَاحِبُهَا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُ،
 فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ فِي الصَّوْمِ: إِنَّهُ لَا يَسْقُطُ ثَوَابُهُ بِمَقَاصَّةٍ وَلَا غَيْرِهَا، بَلْ
 يُؤَفَّرُ أَجْرُهُ لِصَاحِبِهِ، وَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ، حَتَّى يَدْخُلَ
 الْجَنَّةَ؛ فَيُوفَّى أَجْرَهُ فِيهَا⁽²⁾.

ثَانِيًا: مِنْ بَرَكَاتِ الصِّيَامِ

كَفَى بِالصِّيَامِ بَرَكَةً مَا بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَضْلِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَاعَدَ

(1) السنن الكبرى، للبيهقي: 4 / 455.

(2) لطائف المعارف، لابن رجب: 1 / 152.

اللَّهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا⁽¹⁾. وَكُلَّمَا ابْتَعَدَ الْعَبْدُ عَنِ النَّارِ؛ اقْتَرَبَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ مَحَلِّ كَرَامَتِهِ.

ثَالِثًا: الصَّيَامُ يَثْمُرُ التَّقْوَى

وَمِمَّا يُرْغَبُ الْعِبَادَ الْمُحِبِّينَ فِي الصَّيَامِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ ثَمَرَةَ الصَّيَامِ التَّقْوَى، الَّتِي هِيَ مِنْ أَجْلِ الثَّمَرَاتِ، فَهِيَ اسْتِحْقَاقُ أَهْلِ الصَّيَامِ، الَّذِينَ يَحْتَسِبُونَ صِيَامَهُمْ، جَاءَهُمُ الْخَبَرُ بِهَذَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽²⁾. وَذَلِكَ أَنَّ التَّقْوَى تَتَحَقَّقُ بِالطَّاعَةِ، فَإِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ الصَّائِمُ رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِإِثْنَانِ أَوْامِرِ الصَّوْمِ، وَتَرَكَ نَوَاهِيَهُ؛ تَحَقَّقَتِ التَّقْوَى، وَلَا بُدَّ، لَا سِيَّمَا إِذَا قَصَدَ الْعَبْدُ بُلُوغَ التَّقْوَى، وَسَأَلَهَا رَبَّهُ ﷻ.

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري رحمهما الله: 5/18، رقم:

(11406)، ومسلم، باب: فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت

حق: 2/808، رقم: (1153).

(2) البقرة: 183.

رابعاً: الصَّيَامُ حَبِيبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

الصَّوْمُ حَبِيبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ حَبَّبَهُ إِلَيَّ أَوْلِيَائِهِ، وَأَوْصَاهُمْ بِهِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ. قَالَ: فَسَلِّمْنا وَغَنِّمْنا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوًا ثَانِيًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ. قَالَ: فَسَلِّمْنا وَغَنِّمْنا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ غَزْوًا ثَالِثًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ، فَسَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَدَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُسَلِّمَنَا وَيُغَنِّمَنَا؛ فَسَلِّمْنا وَغَنِّمْنا. يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ. قَالَ: فَسَلِّمْنا وَغَنِّمْنا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ. قَالَ: فَمَا رُئِيَ أَبُو أُمَامَةَ، وَلَا امْرَأَتُهُ، وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَّامًا. قَالَ: فَكَانَ إِذَا رُئِيَ فِي دَارِهِمْ دُخَانٌ بِالنَّهَارِ؛ قِيلَ: اعْتَرَاهُمْ صَيْفٌ، نَزَلَ بِهِمْ نَازِلٌ. قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنَا بِالصَّيَامِ، فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ آخَرَ، قَالَ:

اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً؛ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»⁽¹⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مُرْنِي بِعَمَلٍ آخِذُهُ عَنْكَ، يَنْفَعَنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ»⁽²⁾.

خَامِسًا: طُعْمَةُ السَّحُورِ حَبِيبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ أَنْ يَقُومُوا وَقْتَ التَّجَلِّيِ الْإِلَهِيِّ، فَيَطْعَمُوا طُعْمَةَ السَّحُورِ مِمَّا رَزَقَهُمْ، فَيُشْهَدُونَ رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَنْفُسِهِمْ فِي هَذَا الْوَقْتِ الشَّرِيفِ صِيَامًا بَعْدَ أَنْ أَشْهَدُوهُ قِيَامًا وَدُعَاءً وَاسْتِغْفَارًا؛ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ رِضْوَانًا مِنْهُ عَلَيْهِمْ، وَتُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ الْمَلَائِكَةُ مُوَافَقَةً لِرَبِّهِمْ عَلَيْهِ السَّلَام، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُحِبُّ مَا يُحِبُّ اللَّهُ تَعَالَى؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّحُورُ

(1) أخرجه أحمد في مسنده، حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: 554/36، رقم:

(22140)، وصحَّحه شعيب الأرنؤوط.

(2) أخرجه أحمد في مسنده، حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: 554/36، رقم:

(22141)، وصحَّحه شعيب الأرنؤوط.

أَكْلُهُ بَرَكَهٌ، فَلَا تَدْعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ، وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ»⁽¹⁾.

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «صَلَاةُ اللَّهِ ﻋَزَّ وَجَلَّ إِظْهَارُهُ رَحْمَتَهُ، وَمَدَحُهُ وَثَنَاءُهُ؛ وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ اسْتِغْفَارُهُمْ وَسُؤَالُهُمُ الْفَضْلَ وَالذَّرَجَةَ لِمَنْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، وَصَلَاةُ الْمُؤْمِنِينَ دَعَاؤُهُمْ رَبَّهُمْ ﻋَزَّ وَجَلَّ بِإِنْزَالِ الْبَرَكَاتِ وَالرَّحْمَةِ عَلَى مَنْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ»⁽²⁾، فَيَا لَهَا مِنْ عُبودِيَّةٍ يُثْنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عَلَى عِبَادِهِ، وَتَدْعُو لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ، وَمَنْ أَثْنَى عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى؛ فَهُوَ الرَّفِيعُ الْكَرِيمُ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَ النَّاسِ مَغْمُورًا مَسْتُورًا. وَمَنْ أَصَابَتْهُ دَعْوَةُ الْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ، الَّذِينَ هُمْ عِبَادُهُ الْمُقَرَّبُونَ الْمُصْطَفَوْنَ الْمُصَفَّوْنَ مِنْ أَدْنَسِ الْبَشَرِ، الَّذِينَ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ؛ فَلَا يَضِلُّ إِذَنْ وَلَا يَشْقَى.

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري ﻋَزَّ وَجَلَّ: 150/17، رقم:

(11086)، وصحَّحه الألباني.

(2) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: 1/344.

سادساً: كَرَامَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِلصَّائِمِينَ

لَقَدْ خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الصَّائِمِينَ بِكَرَامَةٍ عَاجِلَةٍ فِي الدُّنْيَا؛ إِذْ جَعَلَ دُعَاءَهُمْ عِنْدَ فِطْرِهِمْ مُسْتَجَابًا، لَا يَرُدُّ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي» ⁽¹⁾.

* وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَلِكَرَامَةِ الْعِبَادِ الصَّائِمِينَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ يَخْتَفِي بِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُخَصِّصُ لَهُمْ بَابًا دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ، لَا يُشَارِكُهُمْ فِيهِ غَيْرُهُمْ، كَمَا اخْتَصَّوهُ سُبْحَانَهُ بِالصَّيَامِ فِي الدُّنْيَا، وَأَخْلَصَوهُ وَاحْتَسَبُوا أَجْرَهُ عِنْدَهُ، فَعَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب الصوم: 1/583، رقم: (1535)، وصحَّحه، والبيهقي في شعب الإيمان، فصل، مَا يُفْطَرُ الصَّائِمُ عَلَيْهِ، وَمَا يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: 5/407، رقم: (3621).

غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»⁽¹⁾.

فَتَعْظُمُ فَرَحَةُ الصَّائِمِ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ ﷻ، وَيَسْمَعُ النِّدَاءَ: (أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟) فَلَا تَسْلُ عَنْ فَرَحَتِهِ وَحُبُورِهِ⁽²⁾ فَأَعْظُمَ بِهِدِهِ الْكَرَامَةِ وَهَذِهِ الْحَفَاوَةَ، حِينَ يَتَوَلَّى الْمَلِكُ الْجَلِيلُ كَرَامَةَ الصُّوَامِ بِنَفْسِهِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: «الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكَلَهُ وَشَرِبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ: فَرَحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرَحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: الرِّيَّانُ لِلصَّائِمِينَ: 25 / 3، رقم: (1896)، ومسلم: بابُ فَضْلِ الصِّيَامِ: 2 / 808، رقم: (1152).

(2) الحُبُورُ: النُّعْمَةُ الْحَسَنَةُ، مِنْ قَوْلِكَ: حَبَرْتُ الثَّوبَ؛ إِذَا حَسَنْتَهُ، وَالْحُبُورُ: الْكَرَامَةُ، وَالْحُبُورُ: السُّرُورُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الْوَجْهِ أَثَرُهُ، فَهُوَ أَشَدُّ السُّرُورِ، انظر: معجم الفروق اللغوية، للعسكري: 1 / 175.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: 15]: 9 / 143، رقم: (7492).

أَلَا طَابَ الصَّائِمُونَ، وَطَابَتْ بِشَارْتُهُمْ، وَطَابَتْ رَوَائِحُهُمْ، بِتَطْيِيبِ
 اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «سُبْحَانَ مَنْ سَبَقَتْ مَحَبَّتُهُ لِأَحْبَابِهِ؛
 فَمَدَحَهُمْ عَلَى مَا وَهَبَ لَهُمْ، وَاشْتَرَى مِنْهُمْ مَا أَعْطَاهُمْ، وَقَدَّمَ الْمُتَأَخَّرَ مِنْ
 أَوْصَائِهِمْ لِمَوْضِعِ إِثَارِهِمْ؛ فَبَاهَى بِهِمْ فِي صَوْمِهِمْ، وَأَحَبَّ خُلُوفَ
 أَفْوَاهِهِمْ. يَا لَهَا مِنْ حَالَةٍ مَصُونَةٍ! لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا كُلُّ طَالِبٍ، وَلَا يَبْلُغُ كُنْهَ
 وَصْفِهَا كُلُّ خَاطِبٍ»⁽¹⁾.

فَيُجْزِي لَهُمُ الْأَجْرَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، أَلَيْسَ هُوَ الْقَائِلُ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ
 لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ» فَمَا الظَّنُّ بِكَرَامَةِ يَتَوَلَّاهَا الْكَرِيمُ
 الْجَوَادُ بِنَفْسِهِ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّابِرِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ
 أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾⁽²⁾، «فَيُفْرَغُ لِلصَّائِمِ جَزَاؤُهُ إِفْرَاغًا، وَيُجَازَفُ جُزَافًا،
 فَلَا يَدْخُلُ تَحْتَ وَهْمٍ وَتَقْدِيرٍ، وَجَدِيرٌ بِأَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ إِنَّمَا
 كَانَ لَهُ، وَمُشَرَّفًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ»⁽³⁾، يَوْمَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ:

(1) صيد الخاطر، لابن الجوزي: 28 / 1.

(2) الزمر: 10.

(3) إحياء علوم الدين، للغزالي: 231 / 1.

﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ (1)، «قَالَ وَكَيْعٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾، هِيَ أَيَّامُ الصَّيَامِ إِذْ تَرَكُوا فِيهَا

الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ» (2)، «وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ: نَزَلَتْ فِي الصَّائِمِينَ، وَقَالَ

يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ: بَلَّغْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ:

يَا أَوْلِيَائِي، طَالَمَا نَظَرْتُ إِلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ قَلَصْتُ شِفَاهُكُمْ عَنْ

الْأَشْرِيَةِ، وَغَارَتْ أَعْيُنُكُمْ، وَجَفَّتْ بَطُونُكُمْ؛ كُونُوا الْيَوْمَ فِي نَعِيمِكُمْ،

وَتَعَاطُوا الْكَأْسَ فِيمَا بَيْنَكُمْ: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ

الْخَالِيَةِ﴾ (3)، وَقَالَ الْحَسَنُ: تَقُولُ الْحَوْرَاءُ لَوْلِيَّ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ مُتَكَيٍّ مَعَهَا

عَلَى نَهْرِ الْعَسَلِ، تُعَاطِيهِ الْكَأْسَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَيْكَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ،

بَعِيدٍ مَا بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ، وَأَنْتَ فِي ظَمَمِهَا، حَرَّةٌ مِنْ جَهْدِ الْعَطَشِ؛ فَبَاهَى بِكَ

الْمَلَائِكَةُ، وَقَالَ: انْظُرُوا إِلَيَّ عَبْدِي تَرَكَ زَوْجَتَهُ وَشَهْوَتَهُ وَلَذَّتَهُ وَطَعَامَهُ

وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي؛ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، اشْهَدُوا إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، فَغَفَرَ لَكَ

(1) الحاقة: 24.

(2) إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 231.

(3) الحاقة: 24.

يَوْمِيذٍ، وَزَوْجِيكَ. فَمَنْ تَرَكَ لِلَّهِ تَعَالَى طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهَوَاتِهِ؛ عَوَّضَهُ اللَّهُ **عَلَيْكَ** خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ طَعَامًا وَشَرَابًا لَا يَنْفَدُ، وَأَزْوَاجًا لَا تَمُوتُ، وَفِي الْأَثَرِ: طُوبَى لِمَنْ جَوَّعَ نَفْسَهُ لِيَوْمِ الشَّعْبِ الْأَكْبَرِ، طُوبَى لِمَنْ ظَمَأَ نَفْسَهُ الْيَوْمَ لِيَوْمِ الرَّيِّ الْأَكْبَرِ، طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ شَهْوَةً حَاضِرَةً لِمَوْعِدٍ غَيْبٍ لَمْ يَرَهُ، طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ طَعَامًا يَنْفَدُ فِي دَارٍ؛ لِذَا **﴿أَكْلَهَا دَائِمٌ وَظَلَمَهَا﴾** (1) «(2).

سابعاً: من مقاصد الصيام

فِي الصَّيَامِ مِنْ أَسْرَارِ الْعِبَادَةِ وَمَقَاصِدِهَا مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِ مِنْ الْعِبَادَاتِ، قَالَ ابْنُ قِيمِ الْجُوزِيَّة: «الْمَقْصُودُ مِنَ الصَّيَامِ حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَفِطَامُهَا عَنِ الْمَأْلُوفَاتِ، وَتَعْدِيلُ قُوَّتِهَا الشَّهَوَانِيَّةِ؛ لِتَسْتَعِدَّ لِطَلَبِ مَا فِيهِ غَايَةُ سَعَادَتِهَا وَنَعِيمِهَا، وَقَبُولِ مَا تَزْكُو بِهِ مِمَّا فِيهِ حَيَاتُهَا الْأَبَدِيَّةُ، وَيَكْسِرُ الْجُوعُ وَالظَّمَأُ مِنْ حَدِّتِهَا وَسُورَتِهَا (3)، وَيُذَكِّرُهَا بِحَالِ الْأَكْبَادِ الْجَائِعَةِ مِنَ الْمَسَاكِينِ. وَتُضَيِّقُ مَجَارِيَ الشَّيْطَانِ مِنَ الْعَبْدِ بِتَضْيِيقِ

(1) الرعد: 35.

(2) لطائف المعارف، لابن رجب: 1 / 37.

(3) سَوْرَتُهَا: شِدَّتُهَا، وَالسَّوْرَةُ: الشَّدَّةُ وَالْحِدَّةُ، وَالْعُلُوُّ، انْظُرْ: مَعْجَمُ الْعَيْنِ، لِلْخَلِيلِ:

مَجَارِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَتُحْبَسُ قُوَى الْأَعْضَاءِ عَنِ اسْتِرْسَالِهَا لِحُكْمِ الطَّبِيعَةِ فِيمَا يَضُرُّهَا فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا، وَيُسَكِّنُ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهَا، وَكُلَّ قُوَّةٍ عَنِ جَمَاحِهِ وَتُلْجِمُ بِلِجَامِهِ، فَهُوَ لِجَامُ الْمُتَّقِينَ، وَجُنَّةُ الْمُحَارِبِينَ، وَرِيَاضَةُ الْأَبْرَارِ وَالْمُقَرَّبِينَ، وَهُوَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ الصَّائِمَ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَتْرُكُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِ مَعْبُودِهِ، فَهُوَ تَرَكَ مَحْبُوبَاتِ النَّفْسِ وَتَلَذَّذَاتِهَا؛ إِثَارًا لِمَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَرْضَاتِهِ، وَهُوَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ سِوَاهُ، وَالْعِبَادُ قَدْ يَطْلُبُونَ مِنْهُ عَلَى تَرْكِ الْمَفْطَرَاتِ الظَّاهِرَةِ، وَأَمَّا كَوْنُهُ تَرَكَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ مَعْبُودِهِ، فَهُوَ أَمْرٌ لَا يَطْلُعُ عَلَيْهِ بَشَرٌ، وَذَلِكَ حَقِيقَةُ الصَّوْمِ»⁽¹⁾.

ثَامِنًا: فِي الصِّيَامِ كَسْرُ الْهَوَىٰ وَوَسِيلَةُ لِلتَّقْوَىٰ

«فَمَقْصُودُ الصَّوْمِ الْخَوَاءُ، وَكَسْرُ الْهَوَىٰ؛ لِتَقْوَى النَّفْسِ عَلَى التَّقْوَى، فَرُوحُ الصَّوْمِ وَسِرُّهُ تَضْعِيفُ الْقُوَى الَّتِي هِيَ وَسَائِلُ الشَّيْطَانِ فِي الْعُودِ إِلَى الشُّرُورِ، وَلَنْ يَحْصُلَ ذَلِكَ إِلَّا بِتَقْلِيلِ الطَّعَامِ، وَقَدْ أَعْظَمَ اللَّهُ تَعَالَى

عَلَى عِبَادِهِ الْمِنَّةَ بِمَا دَفَعَ عَنْهُمْ كَيْدَ الشَّيْطَانِ وَفَنَّهُ⁽¹⁾، وَرَدَّ أَمَلَهُ وَخَيَّبَ ظَنَّهُ، إِذْ جَعَلَ الصَّوْمَ حِصْنًا لِأَوْلِيَائِهِ وَجُنَّةً، وَفَتَحَ لَهُمْ بِهِ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ، وَعَرَفَهُمْ أَنَّ وَسِيلَةَ الشَّيْطَانِ إِلَى قُلُوبِهِمُ الشَّهَوَاتُ الْمُسْتَكِنَّةُ، وَإِنَّ بِقَمْعِهَا تُصْبِحُ النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ظَاهِرَةَ الشُّوْكَةِ فِي قَصَمِ خَصَمِهَا، قُوَّةَ الْمِنَّةِ. فَجَمِيعُ أَعْمَالِ الطَّاعَاتِ بِمَشْهَدٍ مِنَ الْخَلْقِ وَمَرَأًى، وَالصَّوْمُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللَّهُ ﷻ، فَإِنَّهُ عَمَلٌ فِي الْبَاطِنِ بِالصَّبْرِ الْمُجَرَّدِ.

تاسعاً: فِي الصَّيَامِ قَهْرٌ لِعَدُوِّ اللَّهِ الشَّيْطَانِ

ثُمَّ إِنَّ فِي الصَّيَامِ قَهْرٌ لِعَدُوِّ اللَّهِ ﷻ، فَإِنَّ وَسِيلَةَ الشَّيْطَانِ -لَعَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى- الشَّهَوَاتُ، وَإِنَّمَا تَقْوَى الشَّهَوَاتُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، فَلَمَّا كَانَ الصَّوْمُ عَلَى الْخُصُوصِ قَمْعًا لِلشَّيْطَانِ، وَسَدًّا لِمَسَالِكِهِ، وَتَضْيِيقًا لِمَجَارِيهِ⁽²⁾؛ كَانَ فَتْحًا لِأَبْوَابِ الْقُرْبَاتِ لِصُغُودِ الْعَبْدِ بِهِمْ وَهَمَّتِهِ إِلَى اللَّهِ

(1) فَنَّهُ: طُرْقُهُ وَأَسَالِيْبُهُ، وَالْفَنُّ: وَاحِدُ الْفَنُونِ، وَهِيَ الْأَنْوَاعُ، وَالْفَنُ الْحَالُ، وَالْفَنُّ:

الضَرْبُ مِنَ الشَّيْءِ، انْظُرْ: لِسَانُ الْعَرَبِ، لِابْنِ مَنْظُورٍ: 326 / 13، وَالْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ،

لِمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: 703 / 2.

(2) إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ، لِلْغَزَالِيِّ: 232 / 1.

تَعَالَى «فَالْكَمَالُ فِي أَنْ يَفْهَمَ الْإِنْسَانُ مَعْنَى الصَّوْمِ، وَأَنْ مَقْصُودُهُ تَصْفِيَةُ الْقَلْبِ، وَتَفْرِيعُ الْهَمِّ لِلَّهِ ﷻ، وَتَخْلِيَةُ الْقَلْبِ لِلْفِكْرِ وَالذِّكْرِ» (1).

وَبِهَذَا «اسْتَحَقَّ تَخْصِيصُ الصِّيَامِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَفِي قَمْعِ عَدُوِّ اللَّهِ نُصْرَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَنَاصِرُ اللَّهِ تَعَالَى مَوْقُوفٌ عَلَى النُّصْرَةِ لَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَصَرَّوْا اللَّهَ يَنْصَرُكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (2)، فَالْبِدَايَةُ بِالْجُهْدِ مِنَ الْعَبْدِ، وَالْجَزَاءُ بِالْهِدَايَةِ مِنَ اللَّهِ ﷻ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى:

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (3)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (4)، وَإِنَّمَا التَّغْيِيرُ قَمْعُ الشَّهَوَاتِ، فَهِيَ مَرْتَعُ الشَّيَاطِينِ وَمَرْعَاهُمْ، فَمَا دَامَتْ مُخَصَّبَةً؛ لَمْ يَنْقَطِعْ تَرَدُّدُهُمْ، وَمَا دَامُوا يَتَرَدَّدُونَ؛ لَمْ يَنْكَشِفْ لِلْعَبْدِ جَلَالُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَكَانَ مَحْجُوبًا

(1) إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 238.

(2) محمد: 7.

(3) العنكبوت: 69.

(4) الرعد: 11.

عَنْ لِقَائِهِ؛ فَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ صَارَ الصَّوْمُ بَابَ الْعِبَادَةِ، وَصَارَ جُنَّةً، وَعَظُمَتْ فَضِيلَتُهُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ» (1).

عاشراً: فِي الصَّيَامِ تَشْبَهُ بِالْمَلَائِكَةِ

ثُمَّ إِنَّ مِنْ أَسْرَارِ الصَّيَامِ الْخَفِيَّةِ التَّشْبَهُ «وَالْاِقْتِدَاءُ بِالْمَلَائِكَةِ فِي الْكَفِّ عَنِ الشَّهَوَاتِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، فَإِنَّهُمْ مُنْزَهُونَ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَالْإِنْسَانُ رُتَبَتُهُ فَوْقَ رُتَبَةِ الْبَهَائِمِ؛ لِقُدْرَتِهِ بِنُورِ الْعَقْلِ عَلَى كَسْرِ شَهْوَتِهِ، وَدُونَ رُتَبَةِ الْمَلَائِكَةِ؛ لَاسْتِيلَاءِ الشَّهَوَاتِ عَلَيْهِ، وَكَوْنِهِ مُبْتَلًى بِمُجَاهَدَتِهَا، فَكُلَّمَا انْهَمَكَ فِي الشَّهَوَاتِ؛ انْحَطَّ إِلَى أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، وَالتَّحَقَّقَ بِغِمَارِ الْبَهَائِمِ، وَكُلَّمَا قَمَعَ الشَّهَوَاتِ؛ ارْتَفَعَ إِلَى أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَالتَّحَقَّقَ بِأُفُقِ الْمَلَائِكَةِ، وَالْمَلَائِكَةُ مُقَرَّبُونَ مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَالَّذِي يَقْتَدِي بِهِمْ، وَيَتَشَبَّهُ بِأَخْلَاقِهِمْ؛ يَتَقَرَّبُ مِنَ اللَّهِ ﷻ كَقُرْبِهِمْ؛ فَإِنَّ الشَّيْبَةَ مِنَ الْقَرِيبِ قَرِيبٌ، وَلَيْسَ الْقَرِيبُ ثُمَّ بِالْمَكَانِ فَحَسَبُ، بَلْ بِالصِّفَاتِ أَيْضًا، وَهَذَا سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ الصَّوْمِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْأَلْبَابِ وَأَصْحَابِ الْقُلُوبِ» (2).

(1) إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 222.

(2) إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 226.

حادي عشر: نَعْتُ⁽¹⁾ الْعِبَادِ الْمُحِبِّينَ فِي صَوْمِهِمْ

لَمَّا عَلِمَ الْمُؤْمِنُ الْعَابِدُ الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى أَنَّ رِضَا مَوْلَاهُ وَمَحَبَّتَهُ فِي صِيَامِهِ؛ تَرَكَ شَهْوَاتِهِ لَهُ؛ وَقَدَّمَ رِضَا مَوْلَاهُ عَلَى هَوَاهُ؛ لِإِيْمَانِهِ بِاطِّلَاعِ اللَّهِ تَعَالَى وَثَوَابِهِ، وَصَارَ أَعْظَمَ عِنْدَهُ مِنْ لَذَّتِهِ فِي تَنَاوُلِهَا فِي الْخُلُوةِ؛ إِثَارًا لِرِضَا رَبِّهِ ﷻ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ وَشَهْوَتِهَا وَمَحْبُوبَاتِهَا؛ وَصَارَتْ لَذَّتُهُ وَنَعِيمُهُ وَسَعَادَتُهُ فِي صِيَامِهِ وَتَرَكَ شَهْوَاتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى؛ لِعِلْمِهِ بِحُبِّ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ⁽²⁾. وهذا تمام وصف أَحْوَالِ الْعَبْدِ الْمُحِبِّ الصَّائِمِ جَاءَتْ فِي سِتَّةِ نُعُوتٍ:

الأول: لِلْعَبْدِ الْمُحِبِّ عَادَةُ صِيَامٍ دَهْرِيَّةٍ

وَأَنَّ لِلْعَبْدِ الْمُحِبِّ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى نَفْسِهِ عَادَةً مِنَ الصَّيَامِ دَهْرِيَّةً يُلْزِمُهَا بِهِ فَوْقَ فَرِيضَةِ رَمَضَانَ، فَهُوَ إِمَّا أَنْ يُدَاوِمَ عَلَى صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، (الثَّالِثَ عَشَرَ، وَالرَّابِعَ عَشَرَ، وَالْخَامِسَ عَشَرَ) مِنْ كُلِّ شَهْرٍ قَمَرِيٍّ؛ لَمَّا بَلَغَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ لَا

(1) النَّعْتُ: وَصْفُكَ الشَّيْءَ بِمَا فِيهِ مِنْ حُسْنٍ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَيِّدٌ بِالْعِ نَعْتُ، انْظُرْ:

مقاييس اللغة، لابن غارس: 5 / 448.

(2) انْظُرْ: لطائف المعارف، لابن رجب: 1 / 153.

أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وَتَرٍ⁽¹⁾، وَفِي رِوَايَةٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»⁽²⁾.

فَإِنْ أَطَاقَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَيَدَاوِمَ عَلَى صِيَامِ يَوْمَيِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؛ لِمَا بَلَغَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؛ فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»⁽³⁾. فَإِنْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ الْقُوَّةَ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَصُومُ صِيَامَ دَاوُدَ، وَذَلِكَ خَيْرُ الصِّيَامِ وَأَحَبُّهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِمَا بَلَغَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْحَضَرِ: 3 / 51، رقم:

(1178)، ومسلم، باب: الوصية بصلاة الصبح: 1 / 498، رقم: (721).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: صوم داود عليه السلام: 3 / 40، رقم:

(1979).

(3) أخرجه الترمذي، باب: ما جاء في صوم يوم الإثنين والخميس: 3 / 113، رقم:

(747)، وصححه الألباني.

تَعَالَى صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَهُ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»⁽¹⁾.

الثاني: تَحِبُّ الْعَبْدُ الصَّائِمُ لِلَّهِ تَعَالَى

«فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الصَّوْمِ، وَاشْتَدَّ تَوَقُّانُ النَّفْسِ إِلَى مَا تَشْتَهِيهِ، مَعَ قُدْرَتِهَا عَلَيْهِ؛ تَرَكَهُ اللَّهُ ﷻ فِي مَوْضِعٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى؛ فَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ الْمَحَبَّةِ فِي قَلْبِهِ؛ فَإِنَّ الصَّائِمَ يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا يُحِبُّ»⁽²⁾ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ، وَقَدْ أَخْمَصَ بَطْنَهُ، وَأَظْمَأَ جَوْفَهُ لِأَجْلِ سَيِّدِهِ، فَيَسَارِعُ بِالتَّقَرُّبِ لِرَبِّهِ ﷻ بِمَا يُحِبُّ؛ «فَيَشْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذَلِكَ، وَيَخْتَصُّ لِنَفْسِهِ عَمَلَهُ هَذَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أَعْمَالِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: «إِنَّهُ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي»⁽³⁾»⁽⁴⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، باب: من نام عند السحر: 2/ 50، رقم: (3420)، ومسلم، باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم: 2/ 816، رقم: (1159).

(2) لطائف المعارف، لابن رجب: 1/ 153.

(3) أخرجه مسلم، باب: فضل الصيام: 2/ 807، رقم: (1151).

(4) لطائف المعارف، لابن رجب: 1/ 153.

الثالث: صِيَامُ الْعَبْدِ الْمُحِبِّ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا

فَصِيَامُ الْعَبْدِ الْمُحِبِّ لِرَبِّهِ ﷻ لَا كَصِيَامِ عُمومِ الصَّائِمِينَ، وَكَثْرَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ يُصَلِّحُ صَوْمَهُ وَقَرَابِيئَهُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُحِبُّ؛ فَيَصُومُ بَطْنَهُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ الَّذِي طَالَمَا اشْتَهَتْهُ نَفْسُهُ وَمَالَتْ إِلَيْهِ، وَيَمْتَنِعُ عَنِ مُوَاقَعَةِ زَوْجَتِهِ الَّتِي طَالَمَا تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهَا، وَحَنَّ لِإِتْيَانِهَا؛ فَيَهْوَنُ عَلَيْهِ تَرْكُ أَحَبِّ شَهَوَاتِهِ إِلَيْهِ، لِمَحَبُوبِهِ الْأَعْظَمِ.

* كَمَا يُصُومُ بَصَرَهُ؛ فَيَغْضُهُ، وَيَكْفُهُ عَنِ التَّوَسُّعِ فِي النَّظَرِ إِلَى كُلِّ مَا يُذَمُّ وَيُكْرَهُ، وَإِلَى كُلِّ مَا يَشْغُلُ الْقَلْبَ، وَيُلْهِي عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ.

* كَمَا يُصُومُ لِسَانَهُ عَنِ الثَّرَثَةِ، وَالْكَذِبِ، وَالْغِيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَالْفُحْشِ، وَالْجَفَاءِ، وَالْخُصُومَةِ، وَالْمِرَاءِ، وَعَنْ كُلِّ كَلَامٍ لَا يَنْفَعُهُ فِي آخِرَتِهِ، فَلَا يَشْغُلُ لِسَانَهُ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ ﷻ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَكُلِّ مَا يُقَرِّبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

* كَمَا يُصُومُ سَمْعَهُ عَنِ الْاسْتِمَاعِ إِلَى كُلِّ مَكْرُوهِ، فَإِنَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى قَوْلَهُ؛ حَرَّمَ الْاسْتِمَاعَ إِلَيْهِ، وَقَدْ سَوَّى اللَّهُ ﷻ بَيْنَ الْمُسْتَمِعِ وَآكِلِ السُّحْتِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَاوُنَ لِلْسُّحْتِ﴾ (1).

* كَمَا يُصَوِّمُ بَقِيَّةَ جَوَارِحِهِ، وَيَكْفُهَا عَنِ الْآثَامِ: فَيَكْفُ الْيَدَ وَالرَّجْلَ عَنِ الْمَكْرُوهَاتِ وَالْمُحَرَّمَاتِ، كَمَا يَكْفُ الْبَطْنَ عَنِ الشُّبُهَاتِ وَالْمُحَرَّمَاتِ وَقَتَ الْإِفْطَارِ، فَلَا مَعْنَى لِلصَّوْمِ، إِذَا كَانَ الْفِطْرُ عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى.

* وَفَوْقَ هَذَا كُلِّهِ فَهُوَ يُصَوِّمُ قَلْبُهُ «عَنِ الْهِمَمِ الدُّنْيَا، وَالْأَفْكَارِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَيَكْفُهَا عَمَّا سِوَى اللَّهِ ﷻ بِالْكُلِّيَّةِ، فَيَقْبَلُ بِكُنْهِ الْهِمَّةِ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَيَصْرِفُهَا عَنِ غَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَلَا يُفَكِّرُ فِيمَا سِوَى اللَّهِ ﷻ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَشْتَغِلُ قَلْبُهُ بِالْفِكْرِ فِي الدُّنْيَا، إِلَّا دُنْيَا تُرَادُّ لِدَيْنٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ زَادِ الْآخِرَةِ، وَلَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا، حَتَّى قَالَ أَرْبَابُ الْقُلُوبِ: مَنْ تَحَرَّكَ هِمَّتُهُ بِالتَّصَرُّفِ فِي نَهَارِهِ لِتَدْبِيرِ مَا يُفْطِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ قِلَّةِ الْوُثُوقِ بِفَضْلِ اللَّهِ ﷻ، وَقِلَّةِ الْيَقِينِ بِرِزْقِهِ الْمَوْعُودِ»⁽¹⁾.

الرَّابِعُ: الْعَبْدُ الْمُحِبُّ مُفْتَقِرٌ بِصِيَامِهِ

«فَإِذَا كَانَ قُبَيْلَ وَقْتِ الْإِفْطَارِ، اخْتَلَى الْعَبْدُ الْمُحِبُّ بِرَبِّهِ ﷻ، وَنَاجَاهُ، مُسْتَغْفِرًا مِنْ زَلَّاتِهِ وَتَقْصِيرِهِ فِي عِبَادَتِهِ نَهَارَ الصَّيَامِ، فَيَكُونُ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا مُضْطَرِّبًا بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ إِذْ لَيْسَ يَدْرِي أَيُّقْبَلُ صَوْمُهُ؛ فَيَدْخُلُ فِي

الْمُحِبِّينَ الْمُقَرَّبِينَ، أَمْ يُرَدُّ عَلَيْهِ؛ فَيَكُونُ مِنَ الْمَمْقُوتِينَ، وَهَذَا حَالُهُ عِنْدَ كُلِّ عِبَادَةٍ سَاعَةً يَفْرُغُ مِنْهَا» ⁽¹⁾. سَائِلًا إِيَّاهُ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْهُ الصِّيَامَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِيمَنْ يُعْتَقُ مِنَ النَّيرانِ، وَأَنْ يُدْخِلَهُ فِي زُمْرَةِ أَحِبَّائِهِ الْمُقَرَّبِينَ.

الخامس: العبد المحب مقتصد الطعام عند فطوره

فَإِذَا وُضِعَ لِلْعَبْدِ الْمُحِبِّ الْفَطُورُ أَكَلَ بِاِقْتِصَادٍ؛ «فَلَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ الطَّعَامِ الْحَلَالِ حَتَّى يَمْتَلِئَ جَوْفُهُ كَمَا تَمْتَلِئُ الْمَخْلَاةُ» ⁽²⁾، فَمَا مِنْ وِعَاءٍ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** مِنْ بَطْنٍ مُلِيٍّ مِنْ حَلَالٍ» ⁽³⁾. فَإِنَّ مَنْ كَثَرَ طَعَامُهُ؛ التَّهَبَ جَوْفُهُ، وَكَثَرَ شَرَابُهُ، وَضَاقَ نَفْسُهُ، وَثَقُلَ بَدَنُهُ؛ فَيَضَعُفُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّيْلِ. «وَمَنْ جَعَلَ بَيْنَ قَلْبِهِ وَبَيْنَ صَدْرِهِ مَخْلَاةً مِنَ الطَّعَامِ؛ فَهُوَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَحْجُوبٌ» ⁽⁴⁾.

(1) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 235.

(2) المخلاة: التي تعلق بأعلى رأس الدابة، ويوضع فيها الحشيش، انظر: الفائق في

غريب الحديث، للزمخشري: 1 / 384.

(3) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 235.

(4) انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي: 1 / 235.

السادس: العبد الصائم متقرب بأنواع القربات

وَلَا تَجِدُ الْعَبْدَ الْمُحِبَّ مَا بَيْنَ أَوْقَاتِ النَّهَارِ إِلَّا مُتَنَقِّلًا بَيْنَ صُنُوفِ الْعِبَادَاتِ، وَأَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ: مِنْ صَلَاةٍ بِخُشُوعٍ وَخُضُوعٍ وَحُضُورِ قَلْبٍ، وَتِلَاوَةٍ بِتَدَبُّرٍ، وَذِكْرِ بَوَجَلٍ وَإِخْبَاتٍ، وَهَذَا دَأْبُ الصَّوَامِ الْمُحِبِّينَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي نَهَارِهِمْ، فَإِذَا كَانَ لَيْلُهُمْ؛ اسْتَقْبَلُوهُ وَكَابَدُوهُ وَأَحْيَوْهُ؛ فَكَانَ لَيْلَ الْعَابِدِينَ الْقَانِتِينَ.



ثاني عشر: مَشَاهِدُ مِنْ عِبَادَةِ أَهْلِ الصَّيَامِ

وللْعِبَادِ الْمُحِبِّينَ فِي صِيَامِهِمْ كَمَا هُمْ فِي كُلِّ عِبَادَاتِهِمْ أَحْوَالٌ شَرِيفَةٌ، وَمَشَاهِدُ عَظِيمَةٌ، فَهُمْ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ مَا يُحِبُّ، وَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِيمَا يُحِبُّ اللَّهُ ﷻ؛ فَيَتْرَكُونَ مَحْبُوبَ نَفْسِهِمْ وَمَا تَشْتَهِيهِ؛ لِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ بَلْ إِنَّهُمْ يَسْتَطِيعُونَ تَرْكَ لَذَائِدِهِمْ وَشَهَوَاتِهِمْ فِي اللَّهِ ﷻ. وَإِنَّ لَهُمْ مِنَ الْمَشَاهِدِ فِي عِبُودِيَّةِ الصَّيَامِ مِنَ الْغَرَائِبِ وَالْعَجَائِبِ وَالْمَشَاهِدِ الْعِظَامِ، وَهَذِهِ مَشَاهِدُ مِنْ إِنْفَاقِ الْمُحِبِّينَ جَاءَتْ فِي ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ مَشْهَدًا، يَقْدُمُهُمْ سَيِّدُهُمْ وَإِمَامُهُمْ وَقُدُّوْتُهُمْ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

الأول: مَشَاهِدُ مِنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

إِذَا ذُكِرَ الصَّيَامُ فَلَا أَعْظَمَ صِيَامًا مِنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْظَمُهُمْ لَهُ عِبَادَةً؛ فَلَقَدْ كَانَ ﷺ أَعْظَمَ النَّاسِ عِبَادَةً؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، أَوْ كَفَّهُ عَلَى

رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، مَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ»⁽¹⁾.

* وعن حُمَيْدٍ، قَالَ: «سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ، وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً⁽²⁾ وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَيْرَةً⁽³⁾ أَطِيبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»⁽⁴⁾.

(1) أخرجه أبو داود، بَابُ مَنْ اخْتَارَ الصَّيَامَ: 2 / 317، رقم: (2409)، وصحَّحه الألباني.

(2) خَزَّةٌ: واحدة الخَزْ، وهو في الأصل اسم دابة، ثم سُمِّي الثوب المتخذ من وبرها بذلك وهو المقصود هنا، انظر: شرح مصطفى البُغَا على حاشية صحيح البخاري: 39 / 3.

(3) عَيْرَةٌ: نَوْعٌ جَيِّدٌ مِنْ أَخْلَاطِ الطَّيِّبِ، انظر: شرح مصطفى البُغَا على حاشية صحيح البخاري: 39 / 3.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ: 39 / 3، رقم: (1973).

الثاني: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام

وهَذَا النَّبِيُّ الصَّالِحُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، أَعْبَدُ الْبَشَرِ فِي زَمَانِهِ، نَبِيُّ اللَّهِ دَاوُدُ عليه السلام، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» (1).

الثالث: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ ذِي النُّورَيْنِ، عُثْمَانَ رضي الله عنه

وهَذَا خَلِيفَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَهْرُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ، الصَّوَامُ الْقَوَامُ، الْمُتَفَضِّلُ بِمَالِهِ عَلَى عُمومِ الْمُسْلِمِينَ، ذِي النُّورَيْنِ عُثْمَانُ رضي الله عنه، يَلْزَمُ الصِّيَامَ حَتَّى يُقْتَلَ صَائِمًا؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «حَصِرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه فِي دَارِهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَقَالَ لِي: أَيْقِظْنِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ السَّحَرِ؛ فَأَتَيْتُهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ السَّحَرِ، قُلْتُ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، السَّحُورُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَقَالَ هَكَذَا، وَمَسَحَ جَبْهَتَهُ، فَقَالَ: يَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَطَعْتَ عَلَيَّ رُؤْيَا كُنْتُ فِيهَا، رَأَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: إِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا غَدًا، فَقُتِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ» (2).

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، باب مَا يُذَكَّرُ مِنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِفْطَارِهِ:

161/4، رقم: (3420).

(2) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1/106.

* وَعَنْ مُسْلِمٍ، أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: «أَعْتَقَ عُثْمَانُ عِشْرِينَ مَمْلُوكًا، ثُمَّ دَعَا بِسَرَاوِيلَ، فَشَدَّهَا عَلَيْهِ، لَمْ يَلْبَسْهَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَقَالَ: اصْبِرْ؛ فَإِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ، ثُمَّ نَشَرَ الْمُصْحَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَتَلَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ» (1).

الرابع: مَشْهُدٌ مِنْ صِيَامِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه

وَهَذَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه الْقَوَّامُ الصَّوَّامُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالصَّابِرُ عَلَى أَقْدَارِهِ، ابْنُ حَوَارِيٍّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْرُدُ الصِّيَامَ، وَيَمُوتُ صَائِمًا؛ فَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: «صَامَ أَبِي أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ ثَلَاثِينَ سَنَةً مَا أَفْطَرَ إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ نَحْرٍ، وَلَقَدْ قُبِضَ وَإِنَّهُ لَصَائِمٌ» (2).

الخامس: مَسْأَلَةٌ فِي سَرْدِ الصِّيَامِ

* يُكْرَهُ صِيَامُ الدَّهْرِ، بَأَنْ لَا يُفْطَرَ أَبَدًا. وَلَا يُكْرَهُ سَرْدُ الصِّيَامِ؛ إِذَا أَفْطَرَ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ الْأَضْحَى، وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَمَنْ أَفْطَرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ حَدِّ الْكَرَاهَةِ، وَلَا يَكُونُ قَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ، هَكَذَا رَوَى عَنْ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَقَ، وَقَدْ أَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ حَمَزَةَ

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 2/ 483.

(2) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1/ 301.

الْأَسْلَمِيَّ عَلَى سَرَدِ الصَّيَامِ، وَقَالَ لَهُ: «صُمْ إِنْ شِئْتَ، وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ» (1) (2). قَالَ النَّوَوِيُّ عَلَى شَرْحِ الْحَدِيثِ: «فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَمُوَافِقِيهِ أَنَّ صَوْمَ الدَّهْرِ وَسَرَدَهُ غَيْرُ مَكْرُوهٍ؛ لِمَنْ لَا يَخَافُ مِنْهُ ضَرَرًا، وَلَا يُفَوِّتُ بِهِ حَقًّا؛ بِشَرْطِ فِطْرِ يَوْمَيِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقِ؛ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِسَرَدِهِ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ، بَلْ أَقَرَّهُ عَلَيْهِ، وَأَذِنَ لَهُ فِيهِ فِي السَّفَرِ؛ فَفِي الْحَضَرِ أَوْلَى، وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ حَمْزَةَ بَنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُطِيقُ السَّرَدَ بِلَا ضَرَرٍ، وَلَا تَفْوِيتِ حَقٍّ، كَمَا قَالَ فِي رِوَايَةٍ: بَعْدَهَا أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصَّيَامِ، وَأَمَّا إِنْكَارُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْمَ الدَّهْرِ؛ فَلِأَنَّهُ عَلِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَيَضْعُفُ عَنْهُ، وَهَكَذَا جَرَى، فَإِنَّهُ ضَعُفَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي قَبْلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْعَمَلَ الدَّائِمَ وَإِنْ قَلَّ وَيَحْتُثُّهُمْ عَلَيْهِ» (3). وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ: «وَقَدْ اسْتَدَلَّ

(1) أخرجه مسلم، بَابُ التَّخْيِيرِ فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي السَّفَرِ: 789 / 2، رقم: (1121).

(2) انظر: فقه السنة، لسيد سابق: 448 / 1.

(3) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: 237 / 7.

بالحديث مَنْ يَرَى أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ صَوْمُ الدَّهْرِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ يَسْرِدُ الصَّوْمَ؛ فَأَقْرَهُ، وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي السَّفَرِ؛ فَفِي الْحَضَرِ بِالْأُولَى⁽¹⁾.

السادس: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ رضي الله عنه

وَهَذَا الْعَبْدُ الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، السَّابِقُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، الزَّاهِدُ الْعَابِدُ، الصَّوَّامُ الْقَوَّامُ، أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ رضي الله عنه؛ فَعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ: «أَنَّ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ أَتَوْا أَبَا مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيَّ فِي مَنْزِلِهِ، وَكَانَ غَازِيًا بِأَرْضِ الرُّومِ، فَوَجَدُوهُ قَدْ اخْتَفَرَ فِي فُسْطَاطِهِ⁽²⁾ حُفْرَةً، وَوَضَعَ فِي الْحُفْرَةِ نِطْعًا⁽³⁾، وَأَفْرَغَ مَاءً، فَهُوَ يَتَصَلَّى فِيهِ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّفَرُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى الصِّيَامِ وَأَنْتَ مُسَافِرٌ، وَقَدْ رَخَّصَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ الْفِطْرَ فِي السَّفَرِ وَالْغَزْوِ؟ فَقَالَ: لَوْ حَضَرَ قِتَالٌ لَأَفْطَرْتُ، وَتَقَوَّيْتُ لِلْقِتَالِ، إِنَّ الْخَيْلَ لَا

(1) سبل السلام، للصنعاني: 1 / 575.

(2) الْفُسْطَاطُ: بَيْتٌ مِنْ شَعَرٍ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي:

1150 / 3.

(3) النطع: بِسَاطٌ مِنَ الْجِلْدِ، تاج العروس، للزبيدي: 22 / 261.

تَجْرِي الْغَايَاتِ وَهِيَ بُدْنِي، إِنَّمَا تَجْرِي وَهِيَ ضَمِرَاتٍ ⁽¹⁾، إِنَّ بَيْنَ أَيْدِينَا
أَيَّامًا لَهَا نَعْمَلُ ⁽²⁾.

السابع: مشاهد من صيام الأسود بن يزيد رضي الله عنه

وهذا العابد الزاهد، المحب لله تعالى، الصوام القوام، الأسود بن
يزيد رضي الله عنه؛ فعن علقمة بن مرثد، قال: «انتهى الزهد إلى ثمانية من التابعين
منهم الأسود بن يزيد، كان مجتهدًا في العبادة، يصوم حتى يخضر جسده
ويصفّر، وكان علقمة بن قيس يقول له: لم تعدب هذا الجسد؟ قال: راحه
هذا الجسد أريد، فلما احتضر بكى ف قيل له: ما هذا الجزع؟ قال: ما لي لا
أجزع؟ ومن أحق بذلك مني؟ والله لو أتيت بالمغفرة من الله ﷻ لهمايني
الحياء منه مما قد صنعتُهُ، إنَّ الرجل ليكون بينه وبين الرجل الذنب

(1) معنى كلامه أن الخيل البدينة، يعني السمينة جريها ضعيف، أما الخيل الضامرة
الخفيفة؛ فهي التي تُسرّع في جريها، وتصل أول كل شيء، وهو مثل ضربه للساير إلى
الله تعالى؛ فلا بد لمن أراد الإسراع إلى الله تعالى في سيره من التقليل من الدنيا.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم: 2/ 127، وتاريخ دمشق، لابن
عساكر: 27/ 207، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: 4/ 10.

الصَّغِيرُ فَيَعْفُو عَنْهُ، فَلَا يَزَالُ مُسْتَحْيِيًا مِنْهُ، وَلَقَدْ حَجَّ الْأَسْوَدُ ثَمَانِينَ حَجَّةً» (1).

* وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ، «أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ قَيْسٍ، وَالْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، حَجَّاجًا، فَكَانَ الْأَسْوَدُ صَاحِبَ عِبَادَةٍ، فَصَامَ يَوْمًا فَارَاحَ النَّاسُ بِالْهَجِيرِ، وَقَدْ تَرَبَّدَ وَجْهُهُ، فَأَتَاهُ عَلْقَمَةُ، فَضَرَبَ عَلَى فَخِذِهِ، فَقَالَ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ يَا أَبَا عُمَرَ فِي هَذَا الْجَسَدِ، عَلَامَ تُعَذِّبُ هَذَا الْجَسَدَ؟ فَقَالَ الْأَسْوَدُ: يَا أَبَا شَبَلٍ، الْجَدَّ الْجَدَّ» (2).

الثامن: مشاهد من صيام العلاء بن زياد رضي الله عنه

وهذا العابد الزاهد المحبُّ لله تعالى، المُجتهد، القَوَّامُ الصَّوَّامُ، المُسْتَكِينُ لِرَبِّهِ ﷻ العلاء بن زياد رضي الله عنه، فعَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ زِيَادٍ، كَانَ قُوْتُ نَفْسِهِ رَغِيْفًا كُلَّ يَوْمٍ، وَكَانَ يَصُومُ حَتَّى يَخْضَرَ، وَيُصَلِّي حَتَّى يَسْقُطَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَالْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم: 2 / 103.

(2) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1 / 281.

عنهما، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَأْمُرْكَ بِهَذَا كُلِّهِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ لَا أَدْعُ مِنَ الْإِسْتِكَانَةِ شَيْئًا إِلَّا جِئْتُ بِهِ» (1).

* وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَعِيدٍ: «رُؤِيَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمَكَثَ ثَلَاثًا لَا تَرَقُّ لَهُ دَمْعَةٌ، وَلَا يَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَلَا يَذُوقُ طَعَامًا، فَأَتَاهُ الْحَسَنُ، فَقَالَ: أَيُّ أَخِي، أَتَقْتُلُ نَفْسَكَ أَنْ بُشِّرْتَ بِالْجَنَّةِ! فَازْدَادَ بُكَاءً، فَلَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى أَمْسَى، وَكَانَ صَائِمًا، فَطَعِمَ شَيْئًا» (2).

التاسع: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ رحمته الله

وهذا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ رحمته الله الْعَابِدُ الزَّاهِدُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، الْقَوَّامُ الصَّوَّامُ؛ فَعَنْ زَائِدَةَ: «أَنَّ مَنْصُورًا صَامَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَقَامَ لَيْلَهَا، وَكَانَ يَبْكِي، فَتَقُولُ لَهُ أُمُّهُ: يَا بُنَيَّ، قَتَلْتَ قَتِيلًا؟ فَيَقُولُ: أَنَا أَعْلَمُ بِمَا صَنَعْتُ

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 243/2، وتهذيب

الكمال في أسماء الرجال، للمزي: 502/22.

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي: 498/22، وسير أعلام النبلاء،

للذهبي: 203/4.

بِنَفْسِي. فَإِذَا كَانَ الصُّبْحُ، كَحَلَ عَيْنِيهِ، وَدَهَنَ رَأْسَهُ، وَبَرَقَ شَفَتَيْهِ، وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ»⁽¹⁾.

العاشر: مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رضي الله عنه

وَهَذَا «ذُو الْعَقْلِ الرَّصِينِ وَالْوَرَعَ الْمَتِينِ، الْمُطْعَمُ لِلْإِخْوَانِ وَالزَّائِرِينَ، وَمُعَظَّمُ الرَّجَاءِ لِلْمُذْنِبِينَ وَالْمُوحِّدِينَ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، كَانَ ذَا وَرَعَ وَأَمَانَةٍ وَحِيطَةٍ وَصِيَانَةٍ، كَانَ بِاللَّيْلِ بَكَاءً نَائِحًا وَبِالنَّهَارِ بَسَامًا سَائِحًا، يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»⁽²⁾، وَعَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَكَانَ الْيَوْمُ الَّذِي يُفْطِرُ فِيهِ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَشَّى، ثُمَّ يَتَسَحَّرُ، وَيُصْبِحُ صَائِمًا»⁽³⁾.

الحادي عشر: مَشْهُدُ مَنْ صِيَامَ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ رضي الله عنه

وَهَذَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، شَدِيدُ الْجَهْدِ فِي الْعِبَادَةِ، شَدِيدُ الْمَحَبَّةِ لِرَبِّهِ ﷻ، فَعَنِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: «مَا أَتَيْنَا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ فِي سَاعَةٍ يُطَاعُ

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 406 / 5.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 263 / 2.

(3) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1 / 249، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم

الأصبهاني: 272 / 2.

اللَّهُ ﷻ فِيهَا إِلَّا وَجَدْنَاهُ مُطِيعًا، إِنْ كَانَ فِي سَاعَةِ صَلَاةٍ وَجَدْنَاهُ مُصَلِّيًا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ سَاعَةُ صَلَاةٍ وَجَدْنَاهُ إِمَامًا مُتَوَضِّئًا، أَوْ عَائِدًا مَرِيضًا، أَوْ مُشِيعًا لِحَنَازَةٍ، أَوْ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَكُنَّا نَرَى أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يَعِصِي اللَّهُ ﷻ» (1).

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: «سَمِعْتُ مُعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّكَ مِنْ أَهْلِي مَا حَدَّثْتُكَ عَنْ أَبِي بِهِذَا، مَكَثَ أَبِي أَرْبَعِينَ سَنَةً يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَيُصَلِّي الصُّبْحَ بَوْضُوءِ الْعِشَاءِ، وَرَبَّمَا أَحْدَثَ الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ نَوْمٍ» (2).

الثاني عشر: مشهد من صيام إبراهيم النخعي رضي الله عنه

وهذا إبراهيم بن يزيد النخعي التقي الحفي، الفقيه الرضي. كَانَ لِلْعُلُومِ جَامِعًا (3)، فَعَنْ هُنَيْدَةَ امْرَأَةِ إِبْرَاهِيمَ النَخَعِيِّ: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» (4).

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 28 / 3.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 28 / 3.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 219 / 4.

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 224 / 4.

الثالث عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ رضي الله عنه

وهذا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ رضي الله عنه الْعَابِدُ الزَّاهِدُ، الْمُحِبُّ لِرَبِّهِ وَعَلَيْهِ، فَعَنْ رَوْحِ ابْنِ عُبَادَةَ، يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَعْبَدَ مِنْ ابْنِ عَوْنٍ» ⁽¹⁾، وَعَنْ بَكَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» ⁽²⁾.

الرابع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ غُنْدَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه

وهذا غُنْدَرٌ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ رضي الله عنه، الْعَابِدُ الْمُجْتَهِدُ، الصَّوَّامُ الْقَوَّامُ، فَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، قَالَ: «أَخْرَجَ غُنْدَرٌ إِلَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ جِرَابًا فِيهِ كُتُبٌ، فَقَالَ: اجْهَدُوا أَنْ تَخْرُجُوا فِيهَا خَطَأً. قَالَ: فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ شَيْئًا، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً» ⁽³⁾.

الخامس عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ رضي الله عنه

وهذا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ رضي الله عنه، الْعَابِدُ الزَّاهِدُ، التَّقِيُّ النَّقِيُّ، الصَّوَّامُ الْقَوَّامُ، يَصُومُ الدَّهْرَ الطَّوِيلَ، وَلَا يَعْلَمُ بِهِ أَهْلُهُ؛ قَالَ الْفَلَّاسُ: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عَدِيٍّ يَقُولُ: صَامَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَا يَعْلَمُ بِهِ أَهْلُهُ،

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 38 / 3.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 40 / 3.

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 99 / 9.

كَانَ خَزَازًا⁽¹⁾، يَحْمِلُ مَعَهُ غَدَاءَهُ، فَيَتَصَدَّقُ بِهِ فِي الطَّرِيقِ، وَيَرْجِعُ عِشَاءً،
فَيُقْطِرُ مَعَهُمْ⁽²⁾.

السادس عشر: مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ أَبِي الْحُسَيْنِ النُّورِيِّ عليه السلام

وَهَذَا الْعَابِدُ الزَّاهِدُ، الصَّوَّامُ الْقَوَّامُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، أَبُو الْحُسَيْنِ
النُّورِيُّ عليه السلام؛ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْمَغَازِلِيُّ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَعْبَدَ مِنَ النُّورِيِّ،
فَقِيلَ: وَلَا جُنَيْدٌ؟ قَالَ: وَلَا جُنَيْدٌ، وَكَانَ لَهُ قِنِينَةٌ تَسْعُ مَاءً يَشْرِبُهَا فِي خَمْسَةِ
أَيَّامٍ وَقَتِ إِفْطَارِهِ. وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرْعَانِيِّ، قَالَ: «مَكَثَ أَبُو الْحُسَيْنِ
النُّورِيُّ عَشْرِينَ سَنَةً يَأْخُذُ مِنْ بَيْتِهِ رَغِيفَيْنِ، وَيَخْرُجُ لِيَمْضِيَ إِلَى السُّوقِ،
فَيَتَصَدَّقُ بِالرَّغِيفَيْنِ، وَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَزَالُ يَرْكَعُ؛ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ

(1) خَزَازًا: يَبِيعُ الْخَزَرَ، وَهِيَ ثِيَابٌ مَصْنُوعَةٌ مِنَ الْخَزْرِ، جَمْعُ خَزْرَةٍ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ اسْمُ
دَابَّةٍ، ثُمَّ سُمِّيَ الثَّوبُ الْمَتَّخَذُ مِنْ وَبَرِهَا بِذَلِكَ، انْظُرْ: شَرْحُ مَصْطَفَى الْبُغَا عَلَى حَاشِيَةِ
صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ: 39 / 3.

(2) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، لِلذَّهَبِيِّ: 3 / 645، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ: 6 / 378.

سَوْقِهِ، فَإِذَا جَاءَ الْوَقْتُ؛ مَضَى إِلَى السُّوقِ، فَيُظَنُّ أَنَّهُ قَدْ تَغَدَّى فِي بَيْتِهِ،
وَمَنْ فِي بَيْتِهِ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ أَخَذَ مَعَهُ غَدَاءَهُ، وَهُوَ صَائِمٌ⁽¹⁾.

السابع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رضي الله عنه

وَهَذَا الْعَابِدُ الْعَالِمُ الْمُجَاهِدُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رضي الله عنه؛ عَنْ إِسْمَاعِيلَ: «مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِثْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَصْلَةً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ، إِلَّا وَقَدْ جَعَلَهَا فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. وَلَقَدْ حَدَّثَنِي أَصْحَابِي أَنَّهُمْ صَحَبُوهُ مِنْ مِصْرَ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُطْعِمُهُمُ الْخَيْصَ⁽²⁾، وَهُوَ الدَّهْرُ صَائِمٌ⁽³⁾.

(1) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 330/6، وصفة الصفوة، لابن الجوزي: 530/1.

(2) الْخَيْصُ: الْمَعْمُولُ مِنَ التَّمْرِ وَالسَّمْنِ، حُلْوَاءٌ مَعْرُوفٌ يُخْبِصُ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 542/17.

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 384/8.

الثامن عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ رضي الله عنه

وهذا العالمُ العابدُ، التَّيْمِيُّ الْوَرَعُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ رضي الله عنه؛ فعن أَبِي بَحْرٍ الْبُكْرَاوِيِّ، يَقُولُ: «مَا رَأَيْتُ أَعْبَدَ مِنْ شُعْبَةَ، لَقَدْ عَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى؛ حَتَّى جَفَّ جِلْدُهُ عَلَى عَظْمِهِ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا لَحْمٌ» ⁽¹⁾.

* وَقَالَ عَمْرُو بْنُ هَارُونَ: «كَانَ شُعْبَةُ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ لَا يَرَى عَلَيْهِ» ⁽²⁾.

* وَعَنْ أَبِي قَطَنِ، قَالَ: «كَانَتْ ثِيَابُ شُعْبَةَ لَوْنُهَا لَوْنُ التُّرَابِ، وَكَانَ كَثِيرَ الصَّلَاةِ، كَثِيرَ الصَّيَامِ، سَخِيَّ النَّفْسِ» ⁽³⁾.

التاسع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ رضي الله عنه

وَهَذَا مَعْرُوفُ الْكَرْخِيِّ رضي الله عنه الْعَابِدُ الزَّاهِدُ الْقَائِمُ اللَّيْلِ، الصَّائِمُ النَّهَارِ؛ فَعَنْ جُشَمِ بْنِ عَيْسَى، قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ بَعْشَرَةَ دَنَانِيرٍ إِلَى مَعْرُوفٍ، فَمَرَّ سَائِلٌ، فَنَاوَلَهُ إِيَّاهَا، وَكَانَ يَبْكِي، ثُمَّ يَقُولُ: يَا نَفْسُ كَمْ تَبْكِينَ؟ أَخْلِصِي

(1) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2 / 206.

(2) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2 / 206.

(3) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2 / 207.

تَخْلُصِي. وَسُئِلَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ فَغَالَطَ السَّائِلَ، وَقَالَ: صَوْمُ نَبِيِّنَا ﷺ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَصَوْمُ دَاوُدَ كَذَا وَكَذَا.

فَالْحَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَصْبَحُ دَهْرِي صَائِمًا، فَمَنْ دَعَانِي، أَكَلْتُ، وَلَمْ أَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»⁽¹⁾.

* وعن عُبَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ، يَقُولُ: «مَرَّ مَعْرُوفٌ بِسَقَاءٍ يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ مَنْ شَرِبَ، فَتَقَدَّمَ، فَشَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَا كُنْتَ صَائِمًا، قَالَ: وَلَكِنِّي رَجَوْتُ دُعَاءَهُ»⁽²⁾.

العشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمته الله

وَهَذَا إِمَامُ الْأَثَمَةِ، وَمُحْيِي السُّنَّةِ، الْعَالِمُ الْعَابِدُ، الْمُحِبُّ لِلَّهِ تَعَالَى، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله؛ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ -وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَيْثُ تَوَارَى مِنَ السُّلْطَانِ تَوَارَى عِنْدَهُ- فَحَكَى أَنَّهُ لَمْ يَرَ أَحَدًا أَقْوَى عَلَى الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَجُهْدِ النَّفْسِ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: «كَانَ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً خَفِيفَةً، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، وَلَا يَزَالُ يُصَلِّي حَتَّى يَطْلُعَ

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 9 / 341.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: 8 / 365.

الْفَجْرِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَكَانَ هَذَا ذَائِبُهُ طُولَ مَقَامِهِ عِنْدِي، مَا رَأَيْتُهُ فِتْرَ لَيْلَةٍ وَاحِدَةً، وَكُنْتُ لَا أَقْوَى مَعَهُ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَمَا رَأَيْتُهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمًا وَاحِدًا، أَفْطَرَ وَاحْتَجَمَ»⁽¹⁾.

الحادي والعشرون : مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ رَاعٍ

عن نَافِعٍ، «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- خَرَجَ فِي بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ هُوَ وَأَصْحَابٌ لَهُ، فَوَضَعُوا سُفْرَةً لَهُمْ، فَمَرَّ بِهِمْ رَاعٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: هَلُمَّ! قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: أَفِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ الصَّائِفِ الْحَارِّ وَأَنْتَ فِي هَذَا الشُّعْبِ؟! قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ أَبَادِرُ الْأَيَّامَ الْخَالِيَةَ»⁽²⁾.

* وَعَنْ رَوْحِ بْنِ زُبَيْعٍ «أَنَّهُ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَرَّبَ غَدَاءَهُ، فَإِذَا رَاعٍ، فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: فِي هَذَا الْيَوْمِ الْحَارِّ؟ قَالَ: أَفَادَعُ أَيَّامِي تَذْهَبُ بَاطِلًا؟ فَقَالَ:

لَقَدْ ضَنَنْتَ بِأَيَّامِكَ يَا رَاعِي *** إِذْ جَادَ بِهَا رَوْحُ بْنُ زُبَيْعٍ»⁽³⁾.

(1) صلاح الأمة في علو الهمة، لسيد العفاني: 484 / 2.

(2) حفظ العمر، لابن الجوزي: 42 / 1.

(3) حفظ العمر، لابن الجوزي: 43 / 1.

الثاني والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

ولقد كَانَتِ الصَّالِحَاتُ يُبْلِغْنَ أَجْسَادَهُنَّ فِي الصِّيَامِ، كَمَا الرِّجَالُ وَرُبَّمَا زِدْنَ عَلَيْهِمْ وَغَلَبَتْهُمْ، فَمَا وَلَجَ الرِّجَالُ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ إِلَّا وَزَاحَمَتْهُمْ عَلَيْهِ السَّاءُ؛ وَهَذِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْعَالِمَةُ الْعَابِدَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَعَنْ أُمِّ ذَرٍّ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا-، قَالَتْ: «بَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ إِلَى عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا- بِمَالٍ فِي غَرَارَتَيْنِ⁽¹⁾، فِيهِمَا ثَمَانُونَ وَمِائَةُ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَجَعَلَتْ تُقَسِّمُ بَيْنَ النَّاسِ، فَأُمِسَتْ وَمَا عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا أُمِسَتْ قَالَتْ يَا جَارِيَةُ: هَلُمِّي فُطُورِي، فَجَاءَتْهَا بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَقَالَتْ لَهَا: «أَمَا اسْتَطَعْتَ فِيمَا قَسَمْتَ هَذَا الْيَوْمَ أَنْ تَشْتَرِيَ لَنَا لَحْمًا بِدِرْهَمٍ؟» قَالَتْ: لَا تُعَنِّفْنِي لَوْ كُنْتُ، ذَكَرْتَنِي لَفَعَلْتُ»⁽²⁾.

(1) الغرارة: وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح ونحوه، انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية: 2 / 648.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم: 2 / 47.

الثالث والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وهذه أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، الصَّوَّامَةُ الْقَوَّامَةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ؛ عَنْ قَيْسِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا خَالَاهَا قُدَّامَةُ وَعُثْمَانُ ابْنَا مَظْعُونٍ، فَبَكَتْ وَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا طَلَّقَنِي عَنْ شَيْعٍ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ عليه السلام: رَاجِعِ حَفْصَةَ، فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ» (1).

* وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «مَاتَتْ حَفْصَةُ وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَتَأْبَى أَنْ تُفْطَرَ» (2).

الرابع والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ زَجَلَةَ الْعَابِدَةِ مَوْلَاةٍ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وهذه زَجَلَةُ الْعَابِدَةِ مَوْلَاةٌ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الصَّوَّامَةُ الْقَوَّامَةُ؛ فَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: «دَخَلَ عَلَى زَجَلَةَ الْعَابِدَةِ نَفَرٌ مِنْ

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک، ذکر أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: 4 / 16، وحسنه الألباني.

(2) انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: 8 / 68.

الْقُرَاءَ، فَكَلِمُوهَا فِي الرَّفْقِ بِنَفْسِهَا؛ فَقَالَتْ: مَالِي وَلِلرَّفْقِ بِهَا، فَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ مَبَادِرَةٌ، فَمَنْ فَاتَهُ الْيَوْمَ شَيْءٌ لَمْ يَدْرِكْهُ غَدًا، وَاللَّهُ يَا إِخْوَتَاهُ لِأَصْلَيْنِ مَا أَقَلَّتْنِي جَوَارِحِي، وَلَا أَصُومَنَّ لَهُ أَيَّامَ حَيَاتِي، وَلَا بَكَيْنَ لَهُ مَا حَمَلَتِ الْمَاءَ عَيْنَايَ، ثُمَّ قَالَتْ: أَيُّكُمْ يَأْمُرُ عَبْدَهُ بِأَمْرٍ فَيَحِبُّ أَنْ يُقَصِّرَ فِيهِ؟⁽¹⁾

الخامس والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ مَوْلَاةٍ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وَهَذِهِ مَوْلَاةُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْمُجْتَهِدَةُ الْعَابِدَةُ الصَّوَّامَةُ؛ فَعَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ مُغِيرَةَ، قَالَ: «كَانَتْ مَوْلَاةً لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ تَعْمَدُ إِلَى الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْحَرِّ فَتَصُومُهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّكَ تَعْمَدِينَ إِلَى أَشَدِّ الْأَيَّامِ حَرًّا فَتَصُومِيَنَّهُ؟ فَقَالَتْ إِنَّ السَّعْرَ إِذَا رَخِصَ اشْتَرَاهُ كُلُّ أَحَدٍ»⁽²⁾.

(1) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2 / 252.

(2) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2 / 256.

السادس والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ خَنَسَاءَ بِنْتِ خَدَامٍ رَضِيَ

الله عنها

وَهَذِهِ خَنَسَاءُ بِنْتُ خَدَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْعَابِدَةُ الصَّائِمَةُ؛ فَعَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو الْجُعْفِيِّ، قَالَ: «كَانَتْ بِالْيَمَنِ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ جَلِيلَةً جَهْرِيَّةً حُسْنًا وَجَمَالًا، يُقَالُ لَهَا: خَنَسَاءُ بِنْتُ خَدَامٍ، فَصَامَتْ أَرْبَعِينَ عَامًا حَتَّى لَصِقَ جِلْدُهَا بِعَظْمِهَا، وَبَكَتْ حَتَّى ذَهَبَتْ عَيْنَاهَا، وَقَامَتْ حَتَّى أَقْعَدَتْ مِنْ رِجْلَيْهَا، وَكَانَ طَاوُوسٌ، وَوَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ يُعْظَمَانِ قَدَرَهَا، وَكَانَتْ إِذَا جَنَّ عَلَيْهَا اللَّيْلُ، وَهَدَّاتِ الْعَيُونَ، وَسَكَنَتِ الْحَرَكَاتُ؛ تُنَادِي بِصَوْتٍ لَهَا حَزِينٍ: يَا حَبِيبَ الْمُطِيعِينَ، إِلَى كَمْ تَحْبُسُ خَدُودَ الْمُطِيعِينَ فِي التُّرَابِ؟ ابْعَثْهُمْ حَتَّى يُنْجِزُوا مَوْعِدَكَ الصَّادِقَ الَّذِي أَتَعَبُوا لَهُ أَنْفُسَهُمْ، ثُمَّ أَنْصَبُوهَا، قَالَ: فَيَسْمَعُ الْبُكَاءَ مِنَ الدَّوْرِ حَوْلَهَا»⁽¹⁾.

السابع والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ بْنِ

الْمُنْكَدِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

وهذه فاطمة بنتُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الْعَابِدَةُ بِنْتُ الْعَابِدِ؛ فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: «كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ تَكُونُ نَهَارَهَا صَائِمَةً، فَإِذَا جَنَّهَا اللَّيْلُ؛ تَنَادِي بِصَوْتٍ حَزِينٍ: هَذَا اللَّيْلُ، وَاخْتَلَطَ الظَّلَامُ، وَأَوَى كُلُّ حَبِيبٍ إِلَى حَبِيبِهِ، وَخَلَوْتِي بِكَ أَيُّهَا الْمَحْبُوبُ أَنْ تُعْتِقَنِي مِنَ النَّارِ»⁽¹⁾.

الثامن والعشرون: ابْنُ رَجَبٍ يَذْكُرُ أَخْبَارَ الصَّوَامِ

ذَكَرَ ابْنُ رَجَبٍ فِي لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ أَخْبَارًا عَنْ صِيَامِ الصَّالِحِينَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

* «اجْتَازَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ بِمَنَادٍ يَنَادِي عَلَى السَّحُورِ فِي رَمَضَانَ: يَا مَا خَبَأْنَا لِلصُّوَامِ؛ فَتَبَّهَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ وَأَكْثَرَ مِنَ الصَّيَامِ.

* وَرَأَى بَعْضُ الْعَارِفِينَ فِي مَنَامِهِ كَأَنَّهُ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَسَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَذْكُرُ أَنَّكَ صُمْتَ لِلَّهِ يَوْمًا قَطُّ، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخَذْتَنِي صَوَانِيءُ

(1) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 1 / 409.

النَّارِ⁽¹⁾ مِنَ الْجَنَّةِ، مَنْ تَرَكَ لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا طَعَامًا وَشَرَابًا وَشَهْوَةً مُدَّةً يَسِيرَةً، عَوَّضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ طَعَامًا وَشَرَابًا لَا يَنْفَدُ، وَأَزْوَاجًا لَا يَمُتْنَ أَبَدًا.

* وصَامَ بَعْضُ التَّابِعِينَ حَتَّى اسْوَدَّ مِنْ طُولِ صِيَامِهِ.

* وصَامَ بَعْضُهُمْ حَتَّى وَجَدَ طَعْمَ دِمَاغِهِ فِي حَلْقِهِ.

* وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَسْرُدُ الصَّوْمَ، فَمَرِضَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقَالُوا لَهُ: أَفْطِرْ

فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا وَقْتُ تَرْكِ.

* وَقِيلَ لآخرَ مِنْهُمْ، وَهُوَ مَرِيضٌ: أَفْطِرْ، فَقَالَ: كَيْفَ، وَأَنَا أَسِيرٌ لَا

أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي؟

* وَمَاتَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ صَائِمٌ، مَا أَفْطَرَ.

* وَدَخَلُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَهُوَ فِي النَّزْعِ، وَهُوَ صَائِمٌ،

فَعَرَّضُوا عَلَيْهِ مَاءً؛ لِيُفْطِرَ؛ فَقَالَ: أَغْرَبَتِ الشَّمْسُ؟ قَالُوا: لَا، فَأَبَى أَنْ

يُفْطِرَ، ثُمَّ أَتَوْهُ بِمَاءٍ، وَقَدْ اشْتَدَّ نَزْعُهُ؛ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ: أَغْرَبَتِ الشَّمْسُ؟ قَالُوا:

نَعَمْ، فَقَطَرُوا فِي فِيهِ قَطْرَةً مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ مَاتَ.

(1) الصواني: الأواني منسوبة إلى الصين، والثمار: ما تنثر من المائدة، والمعنى دالٌّ

على كثرة الطعام وتنثره مما تشتهيهِ الأنفس، والله أعلم، انظر: لسان العرب، لابن

* واحتَضِرَ إبراهيمُ بنُ هانئٍ صاحبَ الإمامِ أحمدَ، وهو صائمٌ،
وسأل: أغربتِ الشمسُ؟ فقالوا: لا، وقالوا له: قد رُخِّصَ لك في الفَرَضِ،
وأنت مُتَطَوِّعٌ، قال: أمهل، ثمَّ قال: لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ، ثُمَّ
خَرَجَتْ نَفْسُهُ، وما أَفْطَرَ⁽¹⁾.



(1) انظر: لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لابن رجب الحنبلي:

مَحَبَّاتُ الْكِتَابِ

- 1 سِلْسِلَةُ عِبَادَاتِ الْمُحِبِّينَ.
- 2 الْقَارِئُ الْكَرِيمُ.
- 4 مُقَدِّمَةٌ.
- 9 التَّحَبُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّيَامِ.
- 10 **أولاً:** مِنْ خَصَائِصِ الصَّيَامِ.
- 11 **الأول:** إِضَافَةُ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- 12 **الثاني:** الصَّيَامُ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ التَّقْدِيرِ.
- 14 **الثالث:** الصَّيَامُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ لِرَدِّ الْمَظَالِمِ.
- 15 **ثانياً:** مِنْ بَرَكَاتِ الصَّيَامِ.
- 16 **ثالثاً:** الصَّيَامُ يُثْمِرُ التَّقْوَى.
- 17 **رابعاً:** الصَّيَامُ حَبِيبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- 18 **خامساً:** طُعْمَةُ السَّحُورِ حَبِيبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- 20 **سادساً:** كَرَامَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِلصَّائِمِينَ.
- 24 **سابعاً:** مِنْ مَقَاصِدِ الصَّيَامِ.

- 25 **ثامناً:** فِي الصَّيَامِ كَسْرٌ لِلْهَوَىٰ وَوَسِيلَةٌ لِلتَّقْوَىٰ
- 26 **تاسعاً:** فِي الصَّيَامِ فَهَرٍ لِعَدُوِّ اللَّهِ الشَّيْطَانِ
- 28 **عاشراً:** فِي الصَّيَامِ تَشْبَهُ بِالْمَلَائِكَةِ
- 29 **حادي عشر:** نَعْتُ الْعِبَادِ الْمُحِبِّينَ فِي صَوْمِهِمْ
- 29 **الأول:** لِلْعَبْدِ الْمُحِبِّ عَادَةُ صِيَامٍ دَهْرِيَّةٍ
- 31 **الثاني:** تَحَبُّبُ الْعَبْدِ الصَّائِمِ لِلَّهِ تَعَالَى
- 32 **الثالث:** صِيَامُ الْعَبْدِ الْمُحِبِّ ظَاهِراً وَبَاطِناً
- 33 **الرابع:** الْعَبْدُ الْمُحِبُّ مُفْتَقِرٌ بِصِيَامِهِ
- 34 **الخامس:** الْعَبْدُ الْمُحِبُّ مُقْتَصِدُ الطَّعَامِ عِنْدَ فِطْرِهِ
- 35 **السادس:** الْعَبْدُ الصَّائِمُ مُتَقَرِّبٌ بِأَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ
- 36 **ثاني عشر:** مَشَاهِدُ مَنْ عِبَادَةُ أَهْلِ الصَّيَامِ
- 36 **الأول:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- 38 **الثاني:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- 38 **الثالث:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ ذِي النُّورَيْنِ، عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- 39 **الرابع:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- 39 **الخامس:** مَسْأَلَةٌ فِي سَرِّ الصَّيَامِ
- 40 **السادس:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- 42 **السابع:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- 43 **الثامن:** مَشَاهِدُ مَنْ صِيَامَ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

- 44 التاسع: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 45 العاشر: مَشَاهِدٌ مِنْ صِيَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 45 الحادي عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 46 الثاني عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 47 الثالث عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 47 الرابع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ غُنْدَرٍ، مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 47 الخامس عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 48 السادس عشر: مَشَاهِدٌ مِنْ صِيَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ النَّوْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 49 السابع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 50 الثامن عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 50 التاسع عشر: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ معروف الكرخي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 51 العشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 52 الحادي والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ رَاعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- 53 الثاني والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا....
- 54 الثالث والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا....
- الرابع والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ رَجُلَةٍ الْعَابِدَةِ مَوْلَاةٍ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ
- 54 عنها.
- الخامس والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ مَوْلَاةٍ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
- 55 عنها.

- 56 السادس والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ خَنْسَاءَ بِنْتِ خَدَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا..
- السابع والعشرون: مَشْهَدٌ مِنْ صِيَامِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ رَضِيَ
- 57 اللَّهُ عَنْهَا.....
- 57 الثامن والعشرون: ابْنُ رَجَبٍ يَذْكُرُ أَخْبَارَ الصَّوَامِ.....
- 60 مُمْتَوِيَاتُ الْكِتَابِ.....

